


بمعون خدای عالم بحسب تفسیر و تفسیر لایزال و بی‌سهمی

حسب الحکم و فی ذلک مطیع کشیر التافع السیاح الطالع



ایستاد کرامتین مقبول لود و در امور مندی علیخان صاحب مقبول در کلان گوش

بمعون خدای عالم بحسب تفسیر و تفسیر لایزال و بی‌سهمی





سواء الطريق وجبلنا

والفرق بين طريقين ان الاول يستند الى المطلوب بخلاف الثاني فان الاول  
على ما يصل الى المطلوب لا يردم ان يكون محله الى ما يصل فكيف يصل الى المطلوب والاول  
منقول بقوله تعالى وما اوتوا فهدنا بهما فاستجبوا لعمى على الهدى اذ لا يصحرا  
الى الحق والثاني منقول بقوله تعالى فاستجبوا لعمى على الهدى اذ لا يصحرا  
ارادة الطريق الذي يصح من كلامه في حاشية الكشاف هو ان الهداية لفظ مشترك بين  
كيفية يسير فساد على الهدى عليه السلام  
المعنيين في لفظ الهدى فكلما انتقص من يرتفع اختلاف بين السند ومحمول الكلام المعنى تلك شي  
ان الهداية تنعدي الى الحصول الثاني مارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وماراه بالي نحو واهدنا  
نشا الى صراط مستقيم وماراه بالهداية نحو ان هذا القرآن هدى لي الى صراط مستقيم على الاصح الاول  
مبدا لا يصل الى الجاهلين ارادة الطريق قوله سواء الطريق اي وسطه الذي يقضي بساكنه  
المطلوب القبيح ويزد الكسبية مع الطريق المستوي او حاشا لسان من هذا امر او من جهة بالطريق  
المستوي الصراط المستقيم ثم الهدى او بما انفس الامر معموما او خصوصا على الاسلام والاول  
الطريق المستوي الذي يرد المستقيم والهدى المستوي اي الطريق المستوي المستقيم  
محمول الهدى الطاهر بالقياس الى نسي الكتاب قوله جبل لنا طرفا ما سئل الدوام  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند

هذا الطريق المستوي الذي يرد المستقيم والهدى المستوي اي الطريق المستوي المستقيم  
محمول الهدى الطاهر بالقياس الى نسي الكتاب قوله جبل لنا طرفا ما سئل الدوام  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند

هذا الطريق المستوي الذي يرد المستقيم والهدى المستوي اي الطريق المستوي المستقيم  
محمول الهدى الطاهر بالقياس الى نسي الكتاب قوله جبل لنا طرفا ما سئل الدوام  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند  
على المسافات كونه طرفا ونظرة ما توسع فيه الا توسع في غيره الاول اقرب لفظا والثاني مستند

[illegible][illegible]

ففي شأج الصدق بالتصديق ومعدوني حارج الحق بالتحقيق ومعدنا غاية تهذيب الكلام

مع الإيمان قوله في مناجح مع مناجح وهو الطريق الواسع قوله الصديق انهم والاعتقاد اذ يطابق

الذي لا يملكه الا الله العزيز الحكيم

”اگرچہ میں نے یہ سب جانتا تھا۔ لیکن میں نے اسے اس طرح بیان کیا ہے۔“

میری صدا و من حیث اہم مطابق کہ بالفتح میجر حوا و قد یطریق الصدق و انی علی نفس الطائفة

قوله بالتصديق متعلق بقوله سبحانه الحق سبب التصديق والايمان بكلامه ان النبي عليه السلام

فوقه و سعید و انی معاج الحق یعنی بلغوا قصی مرتب الحق فان الصعود علی جمیع مراتبه

ذکر کردیم که این مکتوب در حدود سال ۱۱۹۵ قمری در تبریز نوشته شده است. در این مکتوب که در کتابخانه مجلس شورای اسلامی موجود است، عبارت «در تبریز» درج شده است.

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنَ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ بِإِذْنِهِ ۚ فَهُمْ يَنْفَرُونَ خِفَافًا وَثِقِيلًا كَانَتِ

باب تحقیق فی خمس قولہ بوجہ تین طرف الزامیہ و لہذا حالت ثلث لایسا امامان پر کر سکتا

المفسر عليه السلام ولا وعلى الثاني فاما ان يكون بيانها او مضمونها على الاولين معربة وعلى الثالث مخفية على

الضمير قوله فنمدا الفاء ما على توجهم اما على تقديره في نظم الكلام ونهذه الاشارة الى ان البيت المحض

الحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا ما لا يحصى من النعمان والبركات والفضائل والجلال والجلل

وَمِنْهُمْ مَنْ يَخُفُّهُمْ فِتْنَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَةِ وَقَالُوا لَوْلَا جَاءَهُنَّ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ فَلْيَبْشِرُوا بِنَجْوَى الْيَهُودِ لِضَلَالِهِمْ هَاهُنَا ذُرِّيَّتُهُ مُطِيعَتُهُمْ هَاهُنَا

فان سيع كذا جـ ل ايف وجهد ولا بد واما هذا المربط لا المعالي في محج ما كانت لا  
على الخليل مع هذا التفسير فبان بهما وجهين الجواز استقلى في تفسيرا والى الجازي انزل في جانب المحل

أَلَيْسَ لَنَا عِندَ اللَّهِ إِكْرَامٌ  
إِنَّا نَعْبُدُكَ يَا رَبَّنَا بِالْإِيمَانِ  
وَالْقُرْآنِ وَالْحَقِّ

بِكَلَامِ اللَّهِ عَلَيْهِ سَلَامٌ

فان كان في ذلك ما يوجب له الموت فانه لا بد له من الموت

عنه

...الذي لا يملكه إلا الله تعالى ...

سورة الاحقاف

وہی ہے جس نے ان کو اپنا گھر بنا لیا ہے۔





ومن الثاني مصام على امثلة قول به الامتصام القسم الاول في النطق بقوله

قوله الثاني اي التقوية من لا يدعي القوة قوله عصارى بالضم به امر من الزل قوله و  
امته سدم اطرف بنينا قصد حسني قوله به رعاية اسج ايضا قوله التوكل هو  
بالحق والاعتصام من الخلق قوله الامتصام بهو شئت و شك قوله التمس  
ساعلم ضمنا في قوله في تحرير النطق والكلام ان كتابه على حسين لم يمتحج الى التمسج بهذا  
نصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه موهوبا ضمنا وبذا اخلاف لمقدتها  
لم يعلم وجوبها بقا فلم يكن موهوبا فلذا ذكرنا وقال مقدته قوله في النطق فان قيل ليس  
القسم الاول الا السائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الاضا  
والعبارات وبالنطق المعاني فيكون المعنى ان جزء الاضا في بيان هذه المعاني  
ويحصل وجوب اخذ التحصيل ان القسم الاول عبارة عن احد المعاني لم يبق الا الاضا او  
او النطق والركب من الاكسرين لو اثنائه والنطق عبارة عن احد معانيه اياها  
الملكة او العلم بجميع المسائل او تقدير المعتمد به الذي يحصل به العتمة لبعض المسائل  
انفس المقدر المعتمد فيحصل من ملاحظة الخمسة مع سبعة خمسة وثلاثون احتمالا لا يتعد في  
بعضها البيان وفي بعضها التحصيل او في بعضها الحصول حيثما وجد العقل ليس متبا  
قوله مقدته اي جزء قدرته من فيها امور رتبة رسم النطق وبيان الحاجة الى هذه الموضوعه

قوله الثاني اي التقوية من لا يدعي القوة قوله عصارى بالضم به امر من الزل قوله و  
امته سدم اطرف بنينا قصد حسني قوله به رعاية اسج ايضا قوله التوكل هو  
بالحق والاعتصام من الخلق قوله الامتصام بهو شئت و شك قوله التمس  
ساعلم ضمنا في قوله في تحرير النطق والكلام ان كتابه على حسين لم يمتحج الى التمسج بهذا  
نصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه موهوبا ضمنا وبذا اخلاف لمقدتها  
لم يعلم وجوبها بقا فلم يكن موهوبا فلذا ذكرنا وقال مقدته قوله في النطق فان قيل ليس  
القسم الاول الا السائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الاضا  
والعبارات وبالنطق المعاني فيكون المعنى ان جزء الاضا في بيان هذه المعاني  
ويحصل وجوب اخذ التحصيل ان القسم الاول عبارة عن احد المعاني لم يبق الا الاضا او  
او النطق والركب من الاكسرين لو اثنائه والنطق عبارة عن احد معانيه اياها  
الملكة او العلم بجميع المسائل او تقدير المعتمد به الذي يحصل به العتمة لبعض المسائل  
انفس المقدر المعتمد فيحصل من ملاحظة الخمسة مع سبعة خمسة وثلاثون احتمالا لا يتعد في  
بعضها البيان وفي بعضها التحصيل او في بعضها الحصول حيثما وجد العقل ليس متبا  
قوله مقدته اي جزء قدرته من فيها امور رتبة رسم النطق وبيان الحاجة الى هذه الموضوعه

قوله الثاني اي التقوية من لا يدعي القوة قوله عصارى بالضم به امر من الزل قوله و  
امته سدم اطرف بنينا قصد حسني قوله به رعاية اسج ايضا قوله التوكل هو  
بالحق والاعتصام من الخلق قوله الامتصام بهو شئت و شك قوله التمس  
ساعلم ضمنا في قوله في تحرير النطق والكلام ان كتابه على حسين لم يمتحج الى التمسج بهذا  
نصح تعريف القسم الاول بلام العهد لكونه موهوبا ضمنا وبذا اخلاف لمقدتها  
لم يعلم وجوبها بقا فلم يكن موهوبا فلذا ذكرنا وقال مقدته قوله في النطق فان قيل ليس  
القسم الاول الا السائل المنطقية فما توجيه الظرفية قلت يجوز ان يراد بالقسم الاول الاضا  
والعبارات وبالنطق المعاني فيكون المعنى ان جزء الاضا في بيان هذه المعاني  
ويحصل وجوب اخذ التحصيل ان القسم الاول عبارة عن احد المعاني لم يبق الا الاضا او  
او النطق والركب من الاكسرين لو اثنائه والنطق عبارة عن احد معانيه اياها  
الملكة او العلم بجميع المسائل او تقدير المعتمد به الذي يحصل به العتمة لبعض المسائل  
انفس المقدر المعتمد فيحصل من ملاحظة الخمسة مع سبعة خمسة وثلاثون احتمالا لا يتعد في  
بعضها البيان وفي بعضها التحصيل او في بعضها الحصول حيثما وجد العقل ليس متبا  
قوله مقدته اي جزء قدرته من فيها امور رتبة رسم النطق وبيان الحاجة الى هذه الموضوعه



[illegible]

فان كان في هذه العبارة مرعا هو انقسام الضرورة والاكتساب بانظر وعلم انقسام كل من  
والتصديق الى الضرورية او كسبي فبما انقسمت الى قسمين من اقسام الضرورة  
الى ان هذه اقسامه بديهية لا تحتاج الى بحث الاستدلال كما ان كسبي يقوم ذلك اذا رجعا الى جذرا  
وجذرنا من التصورات ما هو حاصل لها بانظر كصور الحوادث والبرودة ومنها ما هو حاصل لها بانظر  
كصور حقيقة الملكات كمن كذا من تصديقات ما حصل بانظر كالتصديق بان شئ شئ  
موتور ومنها ما حصل بانظر كالتصديق بان العالم حادث واصناف موجود قوله وهو خطبة  
المعقول اى انظر قوله نفس نحو الامر اى ان يحصل امر غير معلوم وفي بعد ذلك من  
المعلوم الى المعقول فوارزها انحر عن احتمال القطع مشترك في التعريف منها  
على ان الفكر انما يجري في المقولات اى الامور الحسية كما صدق في العقل دون الامور  
فان الحرف في الاكوار كاسماء والاكتساب وانها عايات اى قولهم بانها عايات بان  
قد ينسب الى شئ كذا في العالم وقد ينسب الى شئ كذا في العالم فاعلم ان الفكرين خطأ

بانه في كل واحد من هذين القسمين من اقسام الضرورة والاكتساب بانظر وعلم انقسام كل من  
والتصديق الى الضرورية او كسبي فبما انقسمت الى قسمين من اقسام الضرورة  
الى ان هذه اقسامه بديهية لا تحتاج الى بحث الاستدلال كما ان كسبي يقوم ذلك اذا رجعا الى جذرا  
وجذرنا من التصورات ما هو حاصل لها بانظر كصور الحوادث والبرودة ومنها ما هو حاصل لها بانظر  
كصور حقيقة الملكات كمن كذا من تصديقات ما حصل بانظر كالتصديق بان شئ شئ  
موتور ومنها ما حصل بانظر كالتصديق بان العالم حادث واصناف موجود قوله وهو خطبة  
المعقول اى انظر قوله نفس نحو الامر اى ان يحصل امر غير معلوم وفي بعد ذلك من  
المعلوم الى المعقول فوارزها انحر عن احتمال القطع مشترك في التعريف منها  
على ان الفكر انما يجري في المقولات اى الامور الحسية كما صدق في العقل دون الامور  
فان الحرف في الاكوار كاسماء والاكتساب وانها عايات اى قولهم بانها عايات بان  
قد ينسب الى شئ كذا في العالم وقد ينسب الى شئ كذا في العالم فاعلم ان الفكرين خطأ



**فصل في تصديقي مسمى في فصل التصديقات لانه لا يخطئ على ما وضع له مصداقه ولا يخطئ على ما وضع له مسمى**

الى مجهول تصور كحيوان الناطق الموصول الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل  
 الى مجهول تصوري فلا يسمى حرفا ولا منطقي لا حيث عنه كالا مورا مجتزئة المعلية من يد وعمر  
 واما المجزئي عبارة عن علم تصديقي لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث انه يوصل الى مطلق  
 تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصول الى التصديق بقوله العالم حادث  
 واما لا يوصل لقولنا اننا حارة مثلا فليس مجزئ ولا منطقي لان نظره قيل حيث من  
 واهجه من حيث انها كيف ينبغي ان يرتبها حتى يوصل الى المجهول قوله مرفا لانه يوجب  
 المجهول التصوري قوله حجة لانها تصير سببا للمعلية على الخمسة المجزئي المنفعة الغلبة فهذا  
 من سبل سبب سبب سبب قوله لانه لا يخطئ على ما وضع له مسمى ان نظرا منطقي بالذات انما هو  
 المعنى واهجه هما من سبل المعاني لا الالفاظ لانه كما يتعارف ذكر المحدث لغاية والموضوع في  
 صدر كتب المنطق مفيد بصيرة في الشروع كذلك فحاشا ان يروى بآراء الالفاظ بعد المقدمة  
 على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين معاني الالفاظ اصطلاحا مستقلة في محاورات اهل  
 العلم من المفرد والمركب المطلق والمجزئي والمستو على التشكك غير ما فاجت من الالفاظ من حيث  
 الافادة والاستفادة بها انما يكونان بل لا يخطئ احد ولا يذكر لانه لا يوصي كون  
 بحيث يترجم من العلم به العلم به المسمى في الاول وهو الدال والمسمى في الثاني هو المسمى

الافادة والاستفادة

فصل في تصديقي مسمى في فصل التصديقات لانه لا يخطئ على ما وضع له مصداقه ولا يخطئ على ما وضع له مسمى  
 الى مجهول تصور كحيوان الناطق الموصول الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل  
 الى مجهول تصوري فلا يسمى حرفا ولا منطقي لا حيث عنه كالا مورا مجتزئة المعلية من يد وعمر  
 واما المجزئي عبارة عن علم تصديقي لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث انه يوصل الى مطلق  
 تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث الموصول الى التصديق بقوله العالم حادث  
 واما لا يوصل لقولنا اننا حارة مثلا فليس مجزئ ولا منطقي لان نظره قيل حيث من  
 واهجه من حيث انها كيف ينبغي ان يرتبها حتى يوصل الى المجهول قوله مرفا لانه يوجب  
 المجهول التصوري قوله حجة لانها تصير سببا للمعلية على الخمسة المجزئي المنفعة الغلبة فهذا  
 من سبل سبب سبب سبب قوله لانه لا يخطئ على ما وضع له مسمى ان نظرا منطقي بالذات انما هو  
 المعنى واهجه هما من سبل المعاني لا الالفاظ لانه كما يتعارف ذكر المحدث لغاية والموضوع في  
 صدر كتب المنطق مفيد بصيرة في الشروع كذلك فحاشا ان يروى بآراء الالفاظ بعد المقدمة  
 على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين معاني الالفاظ اصطلاحا مستقلة في محاورات اهل  
 العلم من المفرد والمركب المطلق والمجزئي والمستو على التشكك غير ما فاجت من الالفاظ من حيث  
 الافادة والاستفادة بها انما يكونان بل لا يخطئ احد ولا يذكر لانه لا يوصي كون  
 بحيث يترجم من العلم به العلم به المسمى في الاول وهو الدال والمسمى في الثاني هو المسمى

فان علم الدال هو العلم بالمسمى في الاول وهو الدال والمسمى في الثاني هو المسمى  
 العلم بالمسمى في الاول وهو الدال والمسمى في الثاني هو المسمى  
 العلم بالمسمى في الاول وهو الدال والمسمى في الثاني هو المسمى

ولا يبريه من اللزوم عقلا او عرفا من مطلقا بقية ولو قد صدر  
والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والافق لفظية وكل منهما ان كان سبب وضع الواضع  
تعيينه بالاول بازاء الثاني فوضعت الدلالة لفظية على ذاته ودلالة الدال الرابع على دلالة  
سبب اقتضاء اطبع حدوث الدال عند عرض المدلول فطبيعة كدلالة الح على  
الصدر ودلالة سببه النبض على المحمي وان كان سبب امر غير الوضع والطبع فالدلالة  
دلالة لفظية المصدر المسبوع من وراء الحذف من وجود اللفظ ودلالة الدال خان على انما فاقسم الدلالة  
سببه واقتضاه وبحث بينهما في الدلالة اللفظية التي هي سببه اذ علمنا ان اللفظ هو الدال  
وحتى قسم الى مطابقة وتضمن واستشراك لان دلالة اللفظ سبب وضع الواضع اما  
على تمام الموضوع له وعلى جزاءه وعلى امر خارج عنه قوله ولا يبريه اي في دلالة الاسم  
من اللزوم اي كون الامر خارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم  
عقلا كالنسبة الى المعنى او عرفا كالحاجة ونسبة الى الاحتياج قوله وتضمنها المطابقة  
تقديره اذ لا شك ان الدلالة الوضعية على جزاءه اي في دلالة الاسم على معنى  
كانت الدلالة على المعنى متحققة بان يطبق اللفظ ويراد به المعنى وتضمنها الخبر والامام  
بالطبع او متعدي كما اذا اشتبه اللفظ في الخبر والامام فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحتم  
بناك بفصل الا انها واقعة تقديره اي ان لهذا اللفظ معنى فاقصد من اللفظ لكان لا

ان كان سبب وضع الواضع تعيينه بالاول بازاء الثاني فوضعت الدلالة لفظية على ذاته ودلالة الدال الرابع على دلالة  
سبب اقتضاء اطبع حدوث الدال عند عرض المدلول فطبيعة كدلالة الح على  
الصدر ودلالة سببه النبض على المحمي وان كان سبب امر غير الوضع والطبع فالدلالة  
دلالة لفظية المصدر المسبوع من وراء الحذف من وجود اللفظ ودلالة الدال خان على انما فاقسم الدلالة  
سببه واقتضاه وبحث بينهما في الدلالة اللفظية التي هي سببه اذ علمنا ان اللفظ هو الدال  
وحتى قسم الى مطابقة وتضمن واستشراك لان دلالة اللفظ سبب وضع الواضع اما  
على تمام الموضوع له وعلى جزاءه وعلى امر خارج عنه قوله ولا يبريه اي في دلالة الاسم  
من اللزوم اي كون الامر خارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم  
عقلا كالنسبة الى المعنى او عرفا كالحاجة ونسبة الى الاحتياج قوله وتضمنها المطابقة  
تقديره اذ لا شك ان الدلالة الوضعية على جزاءه اي في دلالة الاسم على معنى  
كانت الدلالة على المعنى متحققة بان يطبق اللفظ ويراد به المعنى وتضمنها الخبر والامام  
بالطبع او متعدي كما اذا اشتبه اللفظ في الخبر والامام فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحتم  
بناك بفصل الا انها واقعة تقديره اي ان لهذا اللفظ معنى فاقصد من اللفظ لكان لا

ان كان سبب وضع الواضع تعيينه بالاول بازاء الثاني فوضعت الدلالة لفظية على ذاته ودلالة الدال الرابع على دلالة  
سبب اقتضاء اطبع حدوث الدال عند عرض المدلول فطبيعة كدلالة الح على  
الصدر ودلالة سببه النبض على المحمي وان كان سبب امر غير الوضع والطبع فالدلالة  
دلالة لفظية المصدر المسبوع من وراء الحذف من وجود اللفظ ودلالة الدال خان على انما فاقسم الدلالة  
سببه واقتضاه وبحث بينهما في الدلالة اللفظية التي هي سببه اذ علمنا ان اللفظ هو الدال  
وحتى قسم الى مطابقة وتضمن واستشراك لان دلالة اللفظ سبب وضع الواضع اما  
على تمام الموضوع له وعلى جزاءه وعلى امر خارج عنه قوله ولا يبريه اي في دلالة الاسم  
من اللزوم اي كون الامر خارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه سواء كان هذا اللزوم  
عقلا كالنسبة الى المعنى او عرفا كالحاجة ونسبة الى الاحتياج قوله وتضمنها المطابقة  
تقديره اذ لا شك ان الدلالة الوضعية على جزاءه اي في دلالة الاسم على معنى  
كانت الدلالة على المعنى متحققة بان يطبق اللفظ ويراد به المعنى وتضمنها الخبر والامام  
بالطبع او متعدي كما اذا اشتبه اللفظ في الخبر والامام فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحتم  
بناك بفصل الا انها واقعة تقديره اي ان لهذا اللفظ معنى فاقصد من اللفظ لكان لا

و اما در موضع ان قصد سجده الدلالة على خبره و انما ختم انشاؤنا ناقص تقييدى اغني

قوله لا يلزم من كون الكائنات في شئ من لطفه  
 لازم تحقيق اللازم بدون انفسه فالاستدلال في شئ من لطفه  
 لا يلزم من كون الكائنات في شئ من لطفه  
 لازم تحقيق اللازم بدون انفسه فالاستدلال في شئ من لطفه

والموضوع أي اللفظ الموضوع أن يرتد لآخره منه على جزء من مركبه فهو المركب الثاني  
المتفرق فالكرب كما تحقق في امور أربعة الأول أن يكون لللفظ جزء والياني أن يكون  
متفرقا لا ينفك عنه إلى غير ذلك من أمور أربعة فافهم ما ذكرناه في قوله كان الخ لاني ينبغي فهمه في هذا  
جزء والثالث أن يدل جزء لفظه على جزء معناه والرابع أن يكون جزءه الدلالة مرادة  
منه أن يكون التفسير في نفسه التوضيحي الثاني ما يقتضيه في قوله قدس سره أراد دفع هذا قبل تمام التوضيحي الأول  
فباستقواء كل من القيد والرابعة يحقق المفرد فالكرب قسم واحد للمفرد أقسام أربعة الأول  
فان جزء الامور الأربعة كاللفظ ذلك المركب فكل ما تحقق في واحد من هذه الأقسام  
مالا جز للفظه نحو سيرة الاستفهام الثاني مالا جز لمعناه نحو لفظ السمر الثالث مالا جز لآخره  
فالكرب لا ينفك عنه إلى غير ذلك من أمور أربعة فافهم ما ذكرناه في قوله كان الخ لاني ينبغي فهمه في هذا  
لفظه على جزء معناه كزيد وعبد اسم علم والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن لا غير

[illegible]



Handwritten marginal notes at the top of the page, written in a cursive script.

والا فاعلم ان قولك في الدلالة شبهة على حد الاثرية  
وهو ان قولك في الدلالة شبهة على حد الاثرية

قوله في الاثرية اي وان لم يقصد به الدلالة على جزمه قوله وهو ان استعمل في الدلالة  
على معناه وان لا يحتاج فيها الى ضم شبهة قوله بعبارة بان يكون بحيث كل حقيقة  
التركيبة في مادة موضوعه متصرفه فيها فمما احد من الاثرية اشكته مشكالية نصرة  
من حيث حروف غنوه متواليه كل تحققت فمما الزمان الماضي لكن شبهة بان يكون محققا  
ضمن مادة موضوعه متصرفه فيها فلا يرد ليقض نحو قولك في اصطلاح المتطمين  
وفي عرف النجاة فعل قوله والا اي وان لم يستعمل في الدلالة فاداه في حروف المتطمين  
عند النجاة قوله ايضا مفعول مطلق لفعل محذوف اي اضاع ايضا اي رجع رجوعا  
اشاره الى ان هذه القسمة ايضا مطلق المفعول لا الكاسم وفيه شبهة فانه يقتضي ان يكون  
واحد اذا كانا متحدي المعنى وخلص في العلم والمتواطي والاشكال مع انهم لا يسمونها بها  
الاشكال قد تضمن في موضوعه ان معانها لا يصح بالكلية والحكمة في قوله ان  
اي ومعناه قوله في شخصه اي جزيته قوله ضعا اي بحسب اصل الوضع دون الاستعمال فان  
يكون له لو كان في الاصل وشخصاني الاستعمال كما ساء الاشارة على رأي اصنفه لا  
على وجهها كما هم في موضوعه ان معانها لا يصح بالكلية والحكمة في قوله ان

Extensive handwritten marginal notes on the right side of the page, continuing the discussion or providing commentary.

Handwritten marginal notes at the bottom of the page, continuing the discussion or providing commentary.



فان شئت في الثاني وترك استعماله في المعنى الاول بحيث يبادر منه الثاني اذا اطلق مجزعا عن  
 فهذا المعنى معقول الاول لم يشتر في الثاني ولم يجر الاول بل يستعمل في الاول واخرى في الثاني فان  
 في الاول المعنى الذي هو الموضوع له في اللفظ حقيقة وان استعمال في الثاني الذي هو غير الموضوع له مجازا  
 في اللفظ المعنى الثاني وان كان استعماله في الثاني هو الجواب عن هذا السؤال لا ان اللفظ  
 ثم اعلم ان المنقول لا بد من نقل عن المعنى الاول المنقول عنه الى المعنى الثاني المنقول اليه منه

بہارِ عربی اشجعالی سی عفا ۱۳۱۳

[illegible]

ان تفار قاكلي متباينان الافان تصادق كلياً من الحانين متباينين

وَأَخْصُ مِنْ جِبَا كَحْيَوانِ الْأَبْصِيفِ عَلَى ثَنَانِي غَالِمانِ كَبْجِ الْمَصْدَقِ الْكَلْمِ مِنَ الْجَانِينِ إِنْ جَبَا.

[illegible]

[illegible]

فبیزم انکھن ای غلاوت المفروض دہو استادی مضیعا دم او ملیا ف دم امکہ کرم شریف

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

وقد يقال انجزني لادخلك من الشئ وهو اسم من الكلمات خمس الاول خمس \*

کالا انسان الکفاح من یقین فیضیاد سما والا انسان اللعاج عمر و ماسن و در فلفله ایا که ان من یقین فیضیاد سما

جَزِيَّةٌ مَحْضِيَّةٌ فِي الْكُلِّ أَوَّلُهَا أَنْ يَصْرَحَ أَخْرَجَ كَرْتِيسَ الْقَبَائِسُ مِنْ بَعْضِ الْأَوَّلِ قَصْدُ الْأَوَّلِ

لقد استغنى الله عن العباد والخدم من بعده الشاكرين والاعقاب القائلين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

یہ سنی میں باجمہ و صاحبانِ علم و فضل و کرم نے

[illegible]

دانه چو که عدلیه بحر می آید می ان لطف بحر می طایق علی المقوم الذی مع ان بر صده

کثیرین ملک مطلق علی الاحصاء من شیء علی الاول تعقید بقیدہ ایستی علی التانی بالانسانی بخبرنی بالشیء

الحمد لله الذي جعل في الدنيا ما لا يحصى من نعمه العظيمة والبركات الجليلة

الاجزائی الاضافی قدیموں کا کیا حال انسانیت کے لیے اسی بیان و ملک ان کے عمل کو دیکھو اور عمر میں اس سوال

كان قائله يقول ان اخص علي عليه السلام تابعوا الحكم الذي يصدق عليه كل اخو صدق قائله والاصدق هو

عزیز ملک تارکندگت کو فی الاصلہ مالک الدار و ان کو ان کا قہر کون خدشا حقہ انفسا

ایں سبب سے کہ جس نے اس کو دیکھا ہے اس نے اس کو دیکھا ہے

و اما در این باب که از سبب و علل آنست که بعضی از مردم را که در دنیا می زیوند

يعلم ان بحري بعد انتمى اعلم من بحري ايمى معلى سان الله القرمادى من اعلى من بعض مشايخنا

ابن ابي عمير قال: قال الحلي في الحليات التي لها انوار تجيب نفس الامر في الدين في الخارج

في خمسة النواحي الكلمات الفرعية التي للمصدق المتأخر جلا ولا ذناها على كل وجهت فها عن بعض

[illegible]

لا انا ولا الاوصياء لانا

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم من أجل أن يبين لنا ما كنا نجهل به من أمور ديننا وأحكامه

[illegible]



[illegible]

فاما كون الشخص حرة فيه اكثر من ان يكون مملوكا فيكون  
 المملوك لا يكون له الحق في ان يملك نفسه بل هو ملك  
 السيد لا يملكه من نفسه بل يملكه من السيد  
 ولا بد ان يكون له الحق في ان يملك نفسه بل هو ملك  
 السيد لا يملكه من نفسه بل يملكه من السيد  
 فان كان له الحق في ان يملك نفسه بل هو ملك  
 السيد لا يملكه من نفسه بل يملكه من السيد  
 فان كان له الحق في ان يملك نفسه بل هو ملك  
 السيد لا يملكه من نفسه بل يملكه من السيد



[illegible][illegible]

حقان نیز در اشکالات فی نفس العرب تحریر افروزند و از نسب الی غیره تفصیل علی بن محمد

بهنا مسلک از فوق اتقن <sup>عنه</sup> بونا ناسل <sup>عن</sup> الفضل <sup>عن</sup> الامجد <sup>عن</sup> ان نعلم ان الشی خبیثا علی ان لا یس له  
فی دفع الاشکال الذکر ۱۲

فصل در ادواتی که بخواهند از من شاکاتیه فی ذلک بحسب نفس مقول الانسان ای حیوان  
چهار صیغه که است و هر یک از اینها به تنهایی قابل استفاده است و هر یک از اینها

موقوف فی ایتہ مقصود احوال لسانیات لا غیر محکمہ ششما فی التعلیم کتبہ عن حسن العلوم الذہنی لطیف  
الضمائم لا یستطیع نقلہ الی الجوب فلا یجاءہ قریباً للکنس ای التعلیم الفصل ۱۲

فایز الشی من سار کاتی فلک انیس مخیندغ الاشکان متخلفه و حوله قریب کاناطق بابه  
الفتوحه که از این علمیه کشف و توفیر و بیج نماید و گوشتی است

الى الامان حيث يزرعون السرايا في ارض العرب وهو الحيوان قوله تعبيد كالحساس باب

[illegible][illegible]

ووجود حاصل قسما و بعدا حاصل قسما از حکمتی فی تقسیم کوهان الی کوهان الناطق و کوهان الغرائق

فصل دوم در تعریف و اقسام اصول و مقدمات

ای السلام علی کل من تقوم و تصاد ساعداً مستغنیاً عن کل ملل قوم و کل ملل

من فيكون خيرا اميزا له وهو اعني بالتقويم <sup>٥٧</sup> والمراد بالعالى هنا كل جنس او نوع فيكون

...والنوع المسمى بال...  
...والنوع المسمى بال...  
...والنوع المسمى بال...

نحوه میخوانیم که این ابعاس متوسطه را نسبت به الی ما تحت و مسافل نسبت به الی ما فوقه

۱۲ موی اسود  
بافتن باران تحت  
از فوق نوع بیرون  
نوع هر م

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

يدوم اوتيزول سبرعه اولطو فصل مغه هم الكلى سى كلما منطقيا و حرفه طبعيا و الحرج عقليا

كانت الامام شهابه واما لازم بالنظر الى جوده الى خصوص جمع داه نجا حبي الذي في هذه الامام

بالحقیقہ قسمان فاقسام لازمہ ہند تقسیم شدہ لازمہ ماستیکند حوتہ الایقہ والایقہ لازمہ البوجہ وغیرہ

الآن كم تفتقر لنا والحمد لله الذي جعلنا منكم أمة واحدة في الدين كانت رغبة محمد الأرمي فان في  
كل دولة لنا والحمد لله الذي جعلنا منكم أمة واحدة في الدين كانت رغبة محمد الأرمي فان في

الانسان مبدع عقل الانسان

ان دارم باين و مير بين اين سخيان عدجا دارم كيدى نيم صوره بن مير و درم ميرم

البصر من صورته في الأبدان البين بالمتن الأخص في غير هذين العلمين الذي لم يصور من

المذموم كما كتبت بالقبلة للانس ان الساني من جنس ابراهيم اللازم الذي يلزم من وضعه المذموم

او نسبتی میباشد از خرم باله و مکرر جثیه الاربعه فان العمل في تصورات الاربعه والزوجه ونسبه الزوجه اهلها حكم

بالنحوية لازمة لها فلو كان يقيد ان المعنى الاصح فيه لم يكن اللازم الذي لا يمتنع تصويره مع تصوير المعنى

[illegible][illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم  
موسى عليه السلام  
الذي جعل القرآن الكريم  
موسى عليه السلام

[illegible]

الذي لا يتبع فرض صدق على كثير من سببها منطقيا لان المنطق يقتضي من الكل هذا المعنى قوله

و معروفه ای با صدق علیه با المعنوم که انسان بحیوان کسی کلیا طبعیا الوجود فی الطبیع

الخارج علم صحة قواعد الحج والعمرة والكسب من غير الاضرار من الموضع كالانسان والكلمة

الطعن في الخيارات من المبدأ على

تعالى في الخراج ١٢٠٠

بہارِ نبویؐ



[illegible]

حسن الله مقده و اجمل بعباده القوي لغيره الرسم النافض و الحمد لله جميل . القساي و جمال ١٢٨٥





وهي المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمول الدال على نسبتها رابطة وقد استعمل لها هذا الاقتران طرية

الصدق به المطابقة للواقع والكذب به اللاحقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفة على معرفة

الغيرية فثبت ان قوله موضوعا لانه وضع وعين الحكم عليه قوله محمول لانه امر جعل محمول الموضوع

قوله الدال على النسبة رابطة اسمي اللفظ المذكور في القضية المخطوطة التي تدل على النسبة الحكمية

رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان اللفظ حقيقة النسبة الحكمية وفي قوله الدال على النسبة

والاقتضاء شرحه بيان على انهما في القوم المتفقون في الحقيقة والاعتقاد في اللفظية وهو كلام بعد ذلك

اشاره الى ان اللفظ اداة دلالتها على نسبة التي هي معنى حقيقي غير مستقل واعلم ان اللفظ قد ذكر

في القضية قد تحذف والقضية على الاول تسمى ثلاثية على الثاني ثنائية قوله قد استعمل لها

ان اللفظية تسمى ثنائية تدل على قران ابه حكمية باحد الاربعه اقسامه وغيره ثمانية بخلاف

وذكر الفارابي ان الحكمه الفلسفية لما انفصلت عن اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم من اللفظ

اليونانية في لغة العربيه في الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير ثنائية لقوم

جاءت في الفارسية واثبتت في اليونانية فاستعاروا اللفظ اليونانية لغير اليونانية لفظه هو في نحو ما

في الاصل سماء لا واه فبها اما اشار القوم اليه بقوله وقد استعمل لها بقوله قد ذكر اللفظ الغير ثنائية

استعملت من الافعال الناقصة نحو كائن موجود في قولنا زكريا كان قاهما وموجودا وشاعرا

قوله الاقتران طرية وان لم يكن الحكم فثبت ان اللفظ ثنائي او ثنائي غير ثنائي

استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي

استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي

استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي

الصدق به المطابقة للواقع والكذب به اللاحقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفة على معرفة  
الغيرية فثبت ان قوله موضوعا لانه وضع وعين الحكم عليه قوله محمول لانه امر جعل محمول الموضوع  
قوله الدال على النسبة رابطة اسمي اللفظ المذكور في القضية المخطوطة التي تدل على النسبة الحكمية  
رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان اللفظ حقيقة النسبة الحكمية وفي قوله الدال على النسبة  
والاقتضاء شرحه بيان على انهما في القوم المتفقون في الحقيقة والاعتقاد في اللفظية وهو كلام بعد ذلك  
اشاره الى ان اللفظ اداة دلالتها على نسبة التي هي معنى حقيقي غير مستقل واعلم ان اللفظ قد ذكر  
في القضية قد تحذف والقضية على الاول تسمى ثلاثية على الثاني ثنائية قوله قد استعمل لها  
ان اللفظية تسمى ثنائية تدل على قران ابه حكمية باحد الاربعه اقسامه وغيره ثمانية بخلاف  
وذكر الفارابي ان الحكمه الفلسفية لما انفصلت عن اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم من اللفظ  
اليونانية في لغة العربيه في الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير ثنائية لقوم  
جاءت في الفارسية واثبتت في اليونانية فاستعاروا اللفظ اليونانية لغير اليونانية لفظه هو في نحو ما  
في الاصل سماء لا واه فبها اما اشار القوم اليه بقوله وقد استعمل لها بقوله قد ذكر اللفظ الغير ثنائية  
استعملت من الافعال الناقصة نحو كائن موجود في قولنا زكريا كان قاهما وموجودا وشاعرا  
قوله الاقتران طرية وان لم يكن الحكم فثبت ان اللفظ ثنائي او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي

الصدق به المطابقة للواقع والكذب به اللاحقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفة على معرفة  
الغيرية فثبت ان قوله موضوعا لانه وضع وعين الحكم عليه قوله محمول لانه امر جعل محمول الموضوع  
قوله الدال على النسبة رابطة اسمي اللفظ المذكور في القضية المخطوطة التي تدل على النسبة الحكمية  
رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان اللفظ حقيقة النسبة الحكمية وفي قوله الدال على النسبة  
والاقتضاء شرحه بيان على انهما في القوم المتفقون في الحقيقة والاعتقاد في اللفظية وهو كلام بعد ذلك  
اشاره الى ان اللفظ اداة دلالتها على نسبة التي هي معنى حقيقي غير مستقل واعلم ان اللفظ قد ذكر  
في القضية قد تحذف والقضية على الاول تسمى ثلاثية على الثاني ثنائية قوله قد استعمل لها  
ان اللفظية تسمى ثنائية تدل على قران ابه حكمية باحد الاربعه اقسامه وغيره ثمانية بخلاف  
وذكر الفارابي ان الحكمه الفلسفية لما انفصلت عن اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم من اللفظ  
اليونانية في لغة العربيه في الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير ثنائية لقوم  
جاءت في الفارسية واثبتت في اليونانية فاستعاروا اللفظ اليونانية لغير اليونانية لفظه هو في نحو ما  
في الاصل سماء لا واه فبها اما اشار القوم اليه بقوله وقد استعمل لها بقوله قد ذكر اللفظ الغير ثنائية  
استعملت من الافعال الناقصة نحو كائن موجود في قولنا زكريا كان قاهما وموجودا وشاعرا  
قوله الاقتران طرية وان لم يكن الحكم فثبت ان اللفظ ثنائي او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي  
استعملت في الحكم فثبت ان النسبة على تقدير اخرى او ثنائي غير ثنائي

الحاصل من هذا هو أن كل من كان له نصيب في المال كان له نصيب في الدين.

المجلد صدق ۱۲۴

11



[illegible][illegible]

[illegible]

القضية المركبة انما تحصل بتقييد قضية بسيطة بتقدير اللادوام واللاضرورة قوله العاشرون  
 المذكورة لكيلا يدل على تقدير بقية العاشرون  
 المشي وطا العاشرة والعشيرة العاشرة قوله الوعيان أي الوقتية المطلقة والمنشئة المطلقة  
 الذاتي ومعنى اللادوام الذاتي ان النسبة المذكورة في القضية ليست بينهما دامت ذات الموضوع  
 فيكون القضية باواعة البتة في زمان من الازمنة اثنثة يكون إشارة الى القضية المطلقة عاتية مخالفة  
 في الكيف وموافق في الكم فانهم قوله المشي وطا الخاصة بالمشي وطا العاشرة المقيدة باللاودوام  
 في كل كتاب تحرر الاصاب بالضرورة ما دام كتابا لادوام أي لا شيء من الكتاب تحرر الاصاب بال  
 سبب دوام المحول لذات الموضوع ١٢  
 قوله والعشيرة الخاصة بالعشيرة العاشرة المقيدة باللاودوام الذاتي كقولنا باللاودوام لا شيء من الكتاب  
 بساكن الاصاب ما دام كتابا لادوام أي كل كتاب ساكن الاصاب بفعل قوله الوقتية والمنشئة  
 لما قيدت الوقتية المطلقة والمنشئة المطلقة باللاودوام الذاتي خذت من حيثها لفظ الاطلاق  
 نسبت الاولى وقية والثانية منشئة فالوقتية هي الوقتية المطلقة المقيدة باللاودوام الذاتي فكل  
 منخسف بالضرورة وقت الحيلة لا ماسي لا شيء من العزم منخسف بفعل المنشئة والمنشئة  
 المقيدة باللاودوام الذاتي نحو قولنا لا شيء من الانسان يتنفس بالضرورة وقتا لا ماسي كل  
 متنفس بالفصل قوله باللاضرورة الذاتية معنى اللاضرورة الذاتية ان هذه النسبة المذكورة

[illegible]





فقد علمنا جلية اللازمية وقد تقيدها الحكمة العامة باللازمة من الجانب الموافق في قسمي الحكمة المتأخرة مركبا  
 لان الادوم اشارة الى حلقه عامة واللازمة الى إمكانية عامة مخالفتي لكيفية وهو مقتضى الحكمة  
 باللازمة الوصفية وكذا بالادوم الذاتي والوصفي لكن هذه الاحتمالات اثلث ايضا غير متعبر عنهم  
 في معنى ان يعلم ان التركيب لا يحصر فيما اشرنا اليه بل يبيح الاشارة الى بعض آخر يمكن تركيبات  
 كثيرة اخرى لم يعمدوا اليها لكن المتفطن بعد تبيينه لما ذكرناه من ان يخرج مقتضى رشا قوله الوجودية  
 اللازمة هي المطلقة العامة القيدة بالادوم الذاتي بخلافه من ان الانسان يتنفس بالفعل لا بالادوم  
 كل انسان يتنفس بالفعل في مركبة من مطلقتين عامتين احدهما وجبة والاخرى سالبة قوله باللازمة  
 من الجانب الموافق ايضا انه يتم في إمكانية العامة باللازمة من الجانب المخالف فتدرك بالادوم  
 من الجانب الموافق ايضا في القضية مركبة من مطلقتين عامتين ضرورة ان سلب الضرورة من جانب  
 المخالف هي إمكان الطرف الموافق وسلب ضرورة الطرف الموافق هي إمكان الطرف المقابل  
 فيكون الحكم في القضية باسكان الطرف الموافق وإمكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالادوم  
 ان يوفي الطرف المقابل إمكانية  
 الخاص فان بينا كل انسان كاتب بالادوم العام ولاشئ من الانسان كاتب بالادوم العام  
 قوله في مركبات اى هذه القضايا السبع المذكورة وهي شبه وطه وخاصة وعرفية وخاصة الوجودية  
 المنتشرة والوجودية باللازمة والوجودية اللازمة وإمكانية وخاصة قوله مخالفتي لكيفية  
 في الايجاب سلب قدم بيان لك في بيان معنى الادوم واللازمة واما الموافقة

فقد علمنا جلية اللازمية وقد تقيدها الحكمة العامة باللازمة من الجانب الموافق في قسمي الحكمة المتأخرة مركبا  
 لان الادوم اشارة الى حلقه عامة واللازمة الى إمكانية عامة مخالفتي لكيفية وهو مقتضى الحكمة  
 باللازمة الوصفية وكذا بالادوم الذاتي والوصفي لكن هذه الاحتمالات اثلث ايضا غير متعبر عنهم  
 في معنى ان يعلم ان التركيب لا يحصر فيما اشرنا اليه بل يبيح الاشارة الى بعض آخر يمكن تركيبات  
 كثيرة اخرى لم يعمدوا اليها لكن المتفطن بعد تبيينه لما ذكرناه من ان يخرج مقتضى رشا قوله الوجودية  
 اللازمة هي المطلقة العامة القيدة بالادوم الذاتي بخلافه من ان الانسان يتنفس بالفعل لا بالادوم  
 كل انسان يتنفس بالفعل في مركبة من مطلقتين عامتين احدهما وجبة والاخرى سالبة قوله باللازمة  
 من الجانب الموافق ايضا انه يتم في إمكانية العامة باللازمة من الجانب المخالف فتدرك بالادوم  
 من الجانب الموافق ايضا في القضية مركبة من مطلقتين عامتين ضرورة ان سلب الضرورة من جانب  
 المخالف هي إمكان الطرف الموافق وسلب ضرورة الطرف الموافق هي إمكان الطرف المقابل  
 فيكون الحكم في القضية باسكان الطرف الموافق وإمكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالادوم  
 ان يوفي الطرف المقابل إمكانية  
 الخاص فان بينا كل انسان كاتب بالادوم العام ولاشئ من الانسان كاتب بالادوم العام  
 قوله في مركبات اى هذه القضايا السبع المذكورة وهي شبه وطه وخاصة وعرفية وخاصة الوجودية  
 المنتشرة والوجودية باللازمة والوجودية اللازمة وإمكانية وخاصة قوله مخالفتي لكيفية  
 في الايجاب سلب قدم بيان لك في بيان معنى الادوم واللازمة واما الموافقة







[illegible]

الا انها خرجت من يد قواداة الاتصال والافتصال عن التمام فحصل التناقض اختلاف ايقضيتين حيث يعلم  
 فداية من صدق كل كذب لاخرى او بالعكس لا بد من الاختلاف في الحكم وكيف واهية  
 عليك باستخراج ما تركنا من الاشياء قوله من التمام اي من ان يصح ان يكون عليها قول  
 والكذب مثلاً قولنا انفس طاعة كذب تام خري تحمل الصدق والكذب لا تسمى ايقضية الا اذا  
 ادخلت عليه اداة الاتصال مثلاً وقلت انك لا تحب الصدق طاعة لم يصح جواز ان كنت عليه كتم  
 اصدق والكذب بل تجب اني ان تضمر ايقية كذا مثلاً فانها زجر قوله خلاف ايقضيتين  
 باقضييتين من ايقضيتين اما ان التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل اما لان الكلام في  
 تناقض القضايا قوله حيث يلزم من خج بهذا القيد الاختلاف الواقع من الوجهة ولسا  
 بخرتين فانها قد يصيد فان معانها بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض  
 بين ايقضيتين قوله وبالعكس اي يلزم من كذب كل من ايقضيتين صدق الاخرى خج بهذا  
 الاختلاف الواقع من الوجهة ولسا ايقضيتين فانها قد يكونان معانها لا شيء من الحيوان بانسان كل  
 حيوان فلم يتحقق التناقض بين ايقضيتين ايضا فقه علم ان ايقضيتين كانا محصورين في اختلافها  
 في الحكم يصح بالصحة قوله لا بد من الاختلاف اي شرط في التناقض ان يكون ايقضية  
 والاخر سالت ضرورة ان ايقضيتين السالبتين قد يجان في اصدق والكذب بما ذكرنا من ايقضيتين  
 يجب انهما في الحكم ايقضية كما ذكرنا من ايقضيتين يجب انهما في الوجهة فان ايقضيتين









والواجبة انما تنفك في جزئية مجوز عموم المحمول او التالي ولسا اية الحكاية تنعكس سالت  
كلية واللازم سلب الشئ عن نفسه. الجزئية لا تنعكس اصلا مجوز عموم الموضوع او المقدم  
قوله انما تنعكس جزئية يعني الى الواجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان حيوان جزئية نحو بعض الحيوان  
انسان انما تنعكس الى الواجبة الجزئية لا الى الواجبة الكلية اما صدق الواجبة الجزئية فيفطر ضرورة انه اذا  
المحمول على صدق عليه الموضوع كما ان بعضا يصدق المحمول في بعض في هذا المقدر فيصدق المحمول  
فرد الموضوع في الجملة واما عدم صدق الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة يكون اعم من الموضوع فلو  
القضية صار الموضوع اعم وحمل صدق الخاص على اعم فالعكس اللازم صادق في جميع الاحوال  
بالموجبة الجزئية به ابو البیان في احتمالات توس عليه حال في الشرطيات فتجوز مجاز عموم  
بيان للجزء السلي من المحرر المذكور اما الایجابي فبشي كما قوله اللازم سلب الشئ من نفسه فتقر  
دليل ١٣٥ دليل ١٣٦  
كلما صدق قولنا لا شئ من الانسان بمحمول صدق لا شئ من الحيوان بالانسان لا الصدق نقضه بمحمل  
انسان فبضمير الاصل فتقول بعض الحيوان لا شئ من الانسان فبضمير بعض الحيوان فبضمير بعض الحيوان فبضمير  
عن نفسه فبضمير المحال فتشاهد نقضه لعكس الاصل صادق اية فتجوز فبضمير نقضه لعكس الاصل فبضمير  
تجانب المطلوب قوله عموم الموضوع وجب صح سلب الخاص عن بعض الاعم لكن لا يصح سلب الاعم عن  
بعض الخاص مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بالانسان لا يصدق بعض الانسان ليس بالحيوان  
قوله او المقدم مثلا لا يصدق قد لا يكون في اكان الشئ حيوانا كان انسانا ولا يصدق قد لا يكون

[illegible]



والموتى <sup>في</sup> الوجود <sup>في</sup> زمان والمطلق <sup>في</sup> العامة مطلقه عامه ولا عكس للمقتنين \*

متحرک الاصابع کا اثر افضل میں ہو متحرک الاصابع لاد انما المصدق انجز الاول فقد

بما سبق واما صديق الخیر والایمانی ای اللہ و امر بمعناہ و امر بعض تحرک الانسانہ کما ینفعل الناس

ایں نکاح میں شہر و طے کے احکامات و عرفیۃ الٰہی ملکہ ۱۲  
لو کہ صدق و تصدیق قولنا کہ الحکم الاصل العکاسی و ہذا فقہ مدنی علیہ السلام

نقد کا نتیجہ کا اصرار ہوگا۔ دُنیا کا کام ہے۔ مٹا دینا۔ اور نہ کہ اس کا تعلق ہے۔

[illegible]

**سحر الاصابع** امام محمد بن الحنفية عليه السلام في سحر اصبعه كالتالي من لاسل يقول بل تحول الاصابع كاتب ما ولاي

كَمَا تَبَحَّرُ الْأَصَابِعُ بِعِلْمٍ مِمَّنْ لَا تُشْرِكُ فِي حَرْكِهَا إِلَّا أَصَابِعَ شَجَرٍ كَالأَصَابِعِ الْبَعْضُ نَدَائِي فِي الرَّجَاءِ

بدرم من جدد نقیض الدوام العکس اجتماع اثنين فيكون باطلا فيكون اللادوام

هو المطلوب قوله المصلحة العامة مطلقاً هي نية انتدابها الخس نكس كل منها

علاقہ عامہ وصال تصدیق گل چرب باحدی اجماع خمس تصدیق معوض چرب افضل و لا

صدق فیضه بهو لاشی من جر د شاد و غیر لال شبح لاشی من جر د خالف قوله

الحسين بن علي بن أبي طالب

انما انشاء الله بنو نوح

سید زبیری با سید یحییٰ جمعی لبر پرب بالا مکان علی ای لعل را بی جوان صادق علی

کائنات حق علیہ بالامکان میزید العکس و هو ان بعض مصدق علیہ بالامکان

من علیہم بالامکان ومعنی ایشی شیخ معنی کل چیز ببالامکان مہوان کمال صدق علیہم

عفی راجع الی آخر  
من مع  
کلامی شریف  
آقا علی بیگ  
مکتوبه عارفه  
عسب افروز  
انتظاری

[illegible]

بنی

1997, 1998, 1999, 2000, 2001, 2002, 2003, 2004, 2005, 2006, 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017, 2018, 2019, 2020, 2021, 2022, 2023, 2024, 2025, 2026, 2027, 2028, 2029, 2030, 2031, 2032, 2033, 2034, 2035, 2036, 2037, 2038, 2039, 2040, 2041, 2042, 2043, 2044, 2045, 2046, 2047, 2048, 2049, 2050, 2051, 2052, 2053, 2054, 2055, 2056, 2057, 2058, 2059, 2060, 2061, 2062, 2063, 2064, 2065, 2066, 2067, 2068, 2069, 2070, 2071, 2072, 2073, 2074, 2075, 2076, 2077, 2078, 2079, 2080, 2081, 2082, 2083, 2084, 2085, 2086, 2087, 2088, 2089, 2090, 2091, 2092, 2093, 2094, 2095, 2096, 2097, 2098, 2099, 2100, 2101, 2102, 2103, 2104, 2105, 2106, 2107, 2108, 2109, 2110, 2111, 2112, 2113, 2114, 2115, 2116, 2117, 2118, 2119, 2120, 2121, 2122, 2123, 2124, 2125, 2126, 2127, 2128, 2129, 2130, 2131, 2132, 2133, 2134, 2135, 2136, 2137, 2138, 2139, 2140, 2141, 2142, 2143, 2144, 2145, 2146, 2147, 2148, 2149, 2150, 2151, 2152, 2153, 2154, 2155, 2156, 2157, 2158, 2159, 2160, 2161, 2162, 2163, 2164, 2165, 2166, 2167, 2168, 2169, 2170, 2171, 2172, 2173, 2174, 2175, 2176, 2177, 2178, 2179, 2180, 2181, 2182, 2183, 2184, 2185, 2186, 2187, 2188, 2189, 2190, 2191, 2192, 2193, 2194, 2195, 2196, 2197, 2198, 2199, 2200, 2201, 2202, 2203, 2204, 2205, 2206, 2207, 2208, 2209, 2210, 2211, 2212, 2213, 2214, 2215, 2216, 2217, 2218, 2219, 2220, 2221, 2222, 2223, 2224, 2225, 2226, 2227, 2228, 2229, 2230, 2231, 2232, 2233, 2234, 2235, 2236, 2237, 2238, 2239, 2240, 2241, 2242, 2243, 2244, 2245, 2246, 2247, 2248, 2249, 2250, 2251, 2252, 2253, 2254, 2255, 2256, 2257, 2258, 2259, 2260, 2261, 2262, 2263, 2264, 2265, 2266, 2267, 2268, 2269, 2270, 2271, 2272, 2273, 2274, 2275, 2276, 2277, 2278, 2279, 2280, 2281, 2282, 2283, 2284, 2285, 2286, 2287, 2288, 2289, 2290, 2291, 2292, 2293, 2294, 2295, 2296, 2297, 2298, 2299, 2300, 2301, 2302, 2303, 2304, 2305, 2306, 2307, 2308, 2309, 2310, 2311, 2312, 2313, 2314, 2315, 2316, 2317, 2318, 2319, 2320, 2321, 2322, 2323, 2324, 2325, 2326, 2327, 2328, 2329, 2330, 2331, 2332, 2333, 2334, 2335, 2336, 2337, 2338, 2339, 2340, 2341, 2342, 2343, 2344, 2345, 2346, 2347, 2348, 2349, 2350, 2351, 2352, 2353, 2354, 2355, 2356, 2357, 2358, 2359, 2360, 2361, 2362, 2363, 2364, 2365, 2366, 2367, 2368, 2369, 2370, 2371, 2372, 2373, 2374, 2375, 2376, 2377, 2378, 2379, 2380, 2381, 2382, 2383, 2384, 2385, 2386, 2387, 2388, 2389, 2390, 2391, 2392, 2393, 2394, 2395, 2396, 2397, 2398, 2399, 2400, 2401, 2402, 2403, 2404, 2405, 2406, 2407, 2408, 2409, 2410, 2411, 2412, 2413, 2414, 2415, 2416, 2417, 2418, 2419, 2420, 2421, 2422, 2423, 2424, 2425, 2426, 2427, 2428, 2429, 2430, 2431, 2432, 2433, 2434, 2435, 2436, 2437, 2438, 2439, 2440, 2441, 2442, 2443, 2444, 2445, 2446, 2447, 2448, 2449, 2450, 2451, 2452, 2453, 2454, 2455, 2456, 2457, 2458, 2459, 2460, 2461, 2462, 2463, 2464, 2465, 2466, 2467, 2468, 2469, 2470, 2471, 2472, 2473, 2474, 2475, 2476, 2477, 2478, 2479, 2480, 2481, 2482, 2483, 2484, 2485, 2486, 2487, 2488, 2489, 2490, 2491, 2492, 2493, 2494, 2495, 2496, 2497, 2498, 2499, 2500, 2501, 2502, 2503, 2504, 2505, 2506, 2507, 2508, 2509, 2510, 2511, 2512, 2513, 2514, 2515, 2516, 2517, 2518, 2519, 2520, 2521, 2522, 2523, 2524, 2525, 2526, 2527, 2528, 2529, 2530, 2531, 2532, 2533, 2534, 2535, 2536, 2537, 2538, 2539, 2540, 2541, 2542, 2543, 2544, 2545, 2546, 2547, 2548, 2549, 2550, 2551, 2552, 2553, 2554, 2555, 2556, 2557, 2558, 2559, 2560, 2561, 2562, 2563, 2564, 2565, 2566, 2567, 2568, 2569, 2570, 2571, 2572, 2573, 2574, 2575, 2576, 2577, 2578, 2579, 2580, 2581, 2582, 2583, 2584, 2585, 2586, 2587, 2588, 2589, 2590, 2591, 2592, 2593, 2594, 2595, 2596, 2597, 2598, 2599, 2600, 2601, 2602, 2603, 2604, 2605, 2606, 2607, 2608, 2609, 2610, 2611, 2612, 2613, 2614, 2615, 2616, 2617, 2618, 2619, 2620, 2621, 2622, 2623, 2624, 2625, 2626, 2627, 2628, 2629, 2630, 2631, 2632, 2633, 2634, 2635, 2636, 2637, 2638, 2639, 2640, 2641, 2642, 2643, 2644, 2645, 2646, 2647, 2648, 2649, 2650, 2651, 2652, 2653, 2654, 2655, 2656, 2657, 2658, 2659, 2660, 2661, 2662, 2663, 2664, 2665, 2666, 2667, 2668, 2669, 2670, 2671, 2672, 2673, 2674, 2675, 2676, 2677, 2678, 26

[illegible]









[illegible]



[illegible]

۱۰۱۱  
 العظم الا بولي ان يقابل في خشيته كماله  
 واداء ما يجب والاقران في غنى الله وكرامته  
 فبغير الشا روت وبتواضع

[illegible]

[illegible][illegible]

[illegible]



الاختلاف وميوان يكون الصادق في نتيجة القياس الايجاب مارة ولسلب اخرى فانه قلنا  
كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو بد لنا الكبرى بقولنا كل ناطق  
حيوان كان الحق السلب كذا الحال لو تألف من السالبتين لقولنا الاشئ من الانسان  
بمحج ولاشئ من الناطقين بمحج كان الحق الايجاب ولو بد لنا الكبرى بقولنا الاشئ من العرس  
بمحج كان الحق السلب والاختلاف دليل عدم الاتساج فان النتيجة هي القول الآخر  
الذي يلزم من المقادتين فلو كان اللازم من المقدسين الموجبة لما كان الحق في  
بعض المواد مساوية ولو كان اللازم منها السالبة لما صدق في بعض المواد الكوابة  
قولكم كلية الكبرى اي شتر في شكل الثاني بحسب الكم كلية الكبرى او عند خبرتها  
يحصل الاختلاف كقولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس ناطق كان الحق الايجاب  
دوقلنا بعض الصابل ليس ناطق كان الحق السلب قولهم مع دوام الصغرى الشتر  
في هذا الشكل بحسب جهة امران الاول احد الامرين هو اما ان يصيد الدوم على الصغرى بان  
دومة او صغرى واما ان يكون الكبرى من القضايا المستثنى فمكس البها لا ينسبقة اتي لا تنكسوا بها  
لان الدوام اعظم من الصغرى حارج  
الامر من وبه ان الحكمه لا تعمل في هذا الشكل لان الصغرى به كانت الصغرى صغيرا وكبرى ومع كبري

منها فخلوا منصفاً فاني اجمع بين علي بن ابي طالب وبين علي بن ابي طالب  
الا مريم ١٢ مولود السبعين

في الجارية: الان المسم اخذت لانه بعد  
 الاخصافه لوقال: ان المسم اخذت لانه بعد  
 نعال الكثر فانه مع الزكاه على الطول او بانفس  
 في الاخصافه: القول فافهم اس  
 يستخرج من الشكل الاول ما ياتي في الشكل  
 حيوان كل انسان ناطق في بعض الحيوان ناطق  
 و الايصون نقيض وهو لاشي من حيوان ناطق  
 ويجعل هذا نقيض كبرى يقال كل انسان ناطق  
 من حيوان ناطق كبرى يقال كل انسان حيوان  
 وبهناك كبرى يقال كل انسان ناطق  
 وبهناك كبرى يقال كل انسان ناطق  
 لان ارفع من هذه المراتب هي كل انسان  
 لان ارفع من هذه المراتب هي كل انسان  
 لان ارفع من هذه المراتب هي كل انسان

[illegible]

حسن الشكر آتيا لث ٢ عبد النبي ٣

وفي الرابع يجب ان يباح كلية الصغرى او اختلافيها مع كلية امدها  
 ليستنج الوجبة الكلية مع الرابع ووجبة مع اسابته الكلية

ليصلح عكسه صغرى للشكل الاول تكون صغرى كلية ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول  
 والثالث لا غير قوله في الرابع اى شرط استاج شكل الرابع بحسب الحكم وكيف احد الامر يا  
 اجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اما اختلاف المقدمتين في كليتين مع كلية امدها وذلك  
 فلو لا انهما لم يكونا المقدمتين المقدمتين مع كون الصغرى خبرية او خبريتين مختلفتين  
 فكيف على التقادير الثالث يحصل للاختلاف وهو دليل العمق اما على الاول فلان الحق في قولنا  
 لاشئ من الحجر بانسان لاشئ من الناطق بحجر هو الايجاب لو قلنا لاشئ من العرس بحجر  
 كان الحق سلب اما على الثاني فاما ان قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان كان  
 الحق الايجاب لو قلنا كل فرس حيوان كان الحق سلب اما على الثالث فلان الحق في قولنا  
 بعض الحيوان انسان بعض ليس بحيوان هو الايجاب لو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان  
 الحق سلب ثم ان المص لم يتعرض لبيان شرائط الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل  
 كمال بعده عن الطبع ولم يتعرض ايضا لتفصيل الاختلافات الحاصلة من الوجبات في شئ  
 من الاسكال الاربعة طول الكلام فيها تفصيلا موكولا الى مطولات اخبر قوله ليستنج  
 الوجبة الكلية آه الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب احد شرطين اساتين ثمانية

فقد افترق بين كل من الصغرى والكلية  
 في الثاني فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثالث فكلت من الصغرى والكلية  
 في الرابع فكلت من الصغرى والكلية  
 في الخامس فكلت من الصغرى والكلية  
 في السادس فكلت من الصغرى والكلية  
 في السابع فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثامن فكلت من الصغرى والكلية  
 في التاسع فكلت من الصغرى والكلية  
 في العاشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الحادي عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثاني عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثالث عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الرابع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الخامس عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في السادس عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في السابع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثامن عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في التاسع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في العشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الحادي والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثاني والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثالث والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الرابع والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الخامس والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في السادس والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في السابع والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثامن والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في التاسع والعشرون فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثلاثين فكلت من الصغرى والكلية

فقد افترق

وقد افترق بين كل من الصغرى والكلية  
 في الثاني فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثالث فكلت من الصغرى والكلية  
 في الرابع فكلت من الصغرى والكلية  
 في الخامس فكلت من الصغرى والكلية  
 في السادس فكلت من الصغرى والكلية  
 في السابع فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثامن فكلت من الصغرى والكلية  
 في التاسع فكلت من الصغرى والكلية  
 في العاشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الحادي عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثاني عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثالث عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الرابع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الخامس عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في السادس عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في السابع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثامن عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في التاسع عشر فكلت من الصغرى والكلية  
 في الثلاثين فكلت من الصغرى والكلية



او بعكس الترتيب ثم نستيقظ بعكس المقدسين اوبالرد الى اثنى في بعكس  
الصغرى اوالاثنى بعكس الكبرى وضابطه شرطا الاربعه انه لا يربط

الاخرى وذلك بحري في الصغرى الاول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس  
وقال لهم بحري في السكس هو هو قوله بعكس الترتيب ذلك انها بحري حيث  
في موضع متعارف

فكون الكبرى موجبه والصغرى كائيه ونستيقظ من ذلك فابدا بعكس كما في الاول اثنى  
بما صدر من الترتيب الرابع فليس عليه الصغرى اثنى  
والاثنى والسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته كما اذا كانت من احدى الناحيتين

دون البواقي قوله بعكس المقدسين فخرج الى الشكل الاول ولا يحري الا حيث يكون  
الصغرى موجبه والكبرى سالبه كائيه بعكس الى الكائيه كما في الرابع والخامس والفرق قوله  
فيكون كما في الصغرى الشكل الاول م

اوبالرد ولا يحري لاحت تكون المقدسان مختلفتين في الكيف والكبرى كائيه والصغرى قايه  
ولا بعكس كما في اثنى الرابع والخامس اسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته لانه  
للهاء هو

قوله بعكس الكبرى ولا يحري الا حيث يكون الصغرى موجبه والكبرى قايه لانه اسكس يكون  
بعكس الكبرى كائيه وهو الاولين في هذا الشكل فبذلك كما في الاول والثاني  
والرابع والخامس اثنى ابعكس السلب كبرى في دون البواقي قوله

وضابطه شرطه الاربعه اي الامر الذي اذا عرفت في كل قياس اخر اني على كان متجاورا  
على شرطه السابقيه ما قوله انه لا بد اي لا بد في استيعاب القياس من احدى الامرين على سبيل

الامر الذي لا يشك ان يكون الكبرى ام

فان قيل ان السكس هو هو قوله بعكس الترتيب ذلك انها بحري حيث في موضع متعارف فكون الكبرى موجبه والصغرى كائيه ونستيقظ من ذلك فابدا بعكس كما في الاول اثنى بما صدر من الترتيب الرابع فليس عليه الصغرى اثنى والاثنى والسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته كما اذا كانت من احدى الناحيتين دون البواقي قوله بعكس المقدسين فخرج الى الشكل الاول ولا يحري الا حيث يكون الصغرى موجبه والكبرى سالبه كائيه بعكس الى الكائيه كما في الرابع والخامس والفرق قوله فيكون كما في الصغرى الشكل الاول م اوبالرد ولا يحري لاحت تكون المقدسان مختلفتين في الكيف والكبرى كائيه والصغرى قايه ولا بعكس كما في اثنى الرابع والخامس اسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته لانه للهاء هو قوله بعكس الكبرى ولا يحري الا حيث يكون الصغرى موجبه والكبرى قايه لانه اسكس يكون بعكس الكبرى كائيه وهو الاولين في هذا الشكل فبذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس اثنى ابعكس السلب كبرى في دون البواقي قوله وضابطه شرطه الاربعه اي الامر الذي اذا عرفت في كل قياس اخر اني على كان متجاورا على شرطه السابقيه ما قوله انه لا بد اي لا بد في استيعاب القياس من احدى الامرين على سبيل

فان قيل ان السكس هو هو قوله بعكس الترتيب ذلك انها بحري حيث في موضع متعارف فكون الكبرى موجبه والصغرى كائيه ونستيقظ من ذلك فابدا بعكس كما في الاول اثنى بما صدر من الترتيب الرابع فليس عليه الصغرى اثنى والاثنى والسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته كما اذا كانت من احدى الناحيتين دون البواقي قوله بعكس المقدسين فخرج الى الشكل الاول ولا يحري الا حيث يكون الصغرى موجبه والكبرى سالبه كائيه بعكس الى الكائيه كما في الرابع والخامس والفرق قوله فيكون كما في الصغرى الشكل الاول م اوبالرد ولا يحري لاحت تكون المقدسان مختلفتين في الكيف والكبرى كائيه والصغرى قايه ولا بعكس كما في اثنى الرابع والخامس اسكس ايضا ان بعكس السالبه اخبرته لانه للهاء هو قوله بعكس الكبرى ولا يحري الا حيث يكون الصغرى موجبه والكبرى قايه لانه اسكس يكون بعكس الكبرى كائيه وهو الاولين في هذا الشكل فبذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس اثنى ابعكس السلب كبرى في دون البواقي قوله وضابطه شرطه الاربعه اي الامر الذي اذا عرفت في كل قياس اخر اني على كان متجاورا على شرطه السابقيه ما قوله انه لا بد اي لا بد في استيعاب القياس من احدى الامرين على سبيل

لا بد من كون الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة  
 لا بد من كون الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة  
 لا بد من كون الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته فلا يخبر بالفعل او محله على الاكبر

منع اخذ قوله اما من عموم موضوعية الاوسط اسي كلياته مضية موضوعها الاوسط كالكبرى

في شكل الاول كاحدى المقدمتين في شكل الثالث كالصغرى في الضرب الاول

والثالث والرابع والسادس والثامن من شكل الرابع قوله مع ملاقاته اي بان يحمل الاول

ايحيا على الاوسط بالفعل كاني لصغرى الشكل الاول اما بان يحمل الاوسط على الاوسط احييا

بالفعل كاني في صغرى الشكل الثالث كاني في صغرى الضرب الاول الثاني والرابع والسادس من شكل

الرابع فحق الكلام اشارة استطرادية الى اشتراط فعلية الصغرى في هذه الضروب ايضا قوله

او محله على الاكبر اي مع حمل الاوسط على الاكبر احييا فان سلب سلب محله وانما محله انما

وذلك في كبرى الضرب الاول والثاني والثالث والسادس من شكل الرابع الضرب

الاولان قد اوردنا تحت كلا شقي التبريد الثاني فهو ايضا على سبيل منع اخذ الاول

وهي تحت الاشارة الى اشتراط استباح جميع ضروب شكل الاول والثالث والرابع

ضروب من شكل الرابع فاحفظوا واعلم انه لم يقل او للاكبر اي مع ملاقاته للاكبر مع كونه

لان الملاقاته تشمل الوضع وامل كما تقدم فليزم كون القياس المرتب على مية شكل الاول

من كبرى موجبة كلياته مع صغرى سالبه فليزم ايضا كون القياس المرتب على مية شكل

الثالث من صغرى سالبه وكبرى موجبة مع كلياته احدى مقدمية متجاوزة قد استتب ذلك

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة  
 كون المقدمتين التي موضوعها الاوسط مع ملاقاته فلا يخبر بالفعل او محله على الاكبر

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

هنا ايضا قال في بعض من ان الموضوع في الاربعة فاما ان الموضوع في الاربعة

واما من مجموع موضوعية الكل في اختلافات في الكيفية مناهة في مجموعها واما في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
على بعض القول في قوله اما من مجموع موضوعية الكل في اختلافات في الكيفية مناهة في مجموعها واما في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
لا بد في التلخيص ان قياس من احد جهات صلبة كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلافات المتغيرين  
في الكيفية وذلك في جميع ضرب اشكال الثاني وفي الضرب الثالث والرابع والخامس  
والسادس من اشكال الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الامرين ولهذا  
حملنا القول الاول على منع اختلافه في جميع شروط اشكال الاول والثالث كما  
وجهه والى شروط اشكال الثاني والرابع كما وكيفا بقيت شروط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
بقولهم مناهة في قولهم مناهة في معنى ان القياس المتبع لاشتمال على الامر الثاني في معنى  
الاكبر مع الاختلاف في الكيفية اذ كان الاوسط مضوبا ومحمولا في كلا تقديرية كافي اشكال الثاني في  
لا بد في التلخيص شرط ثالث وهو مناهة في نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع  
الاكبر في نسبة وصف الاوسط المحمول كذلك الى ذات الاوسط الموضوع في معنى لا بد ان يكون  
المتبعضان المذكوران كقيمتين بحيث يتبع اجماع فائدين اثنين في التصديق لو تحفظ فاجاز  
وهذا المناهة واثره وجوده عدنا مع ما من شرط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
الاستلزام في ابتقاء ما يتبعي اما انهاء اثره مع اشترطين وجود اى كمالا وجد اشترطين  
تحقق المناهة المذكورة فانه اذا كانت اصغر من حاصليها

والا في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
على بعض القول في قوله اما من مجموع موضوعية الكل في اختلافات في الكيفية مناهة في مجموعها واما في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
لا بد في التلخيص ان قياس من احد جهات صلبة كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلافات المتغيرين  
في الكيفية وذلك في جميع ضرب اشكال الثاني وفي الضرب الثالث والرابع والخامس  
والسادس من اشكال الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الامرين ولهذا  
حملنا القول الاول على منع اختلافه في جميع شروط اشكال الاول والثالث كما  
وجهه والى شروط اشكال الثاني والرابع كما وكيفا بقيت شروط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
بقولهم مناهة في قولهم مناهة في معنى ان القياس المتبع لاشتمال على الامر الثاني في معنى  
الاكبر مع الاختلاف في الكيفية اذ كان الاوسط مضوبا ومحمولا في كلا تقديرية كافي اشكال الثاني في  
لا بد في التلخيص شرط ثالث وهو مناهة في نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع  
الاكبر في نسبة وصف الاوسط المحمول كذلك الى ذات الاوسط الموضوع في معنى لا بد ان يكون  
المتبعضان المذكوران كقيمتين بحيث يتبع اجماع فائدين اثنين في التصديق لو تحفظ فاجاز  
وهذا المناهة واثره وجوده عدنا مع ما من شرط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
الاستلزام في ابتقاء ما يتبعي اما انهاء اثره مع اشترطين وجود اى كمالا وجد اشترطين  
تحقق المناهة المذكورة فانه اذا كانت اصغر من حاصليها

واما من مجموع موضوعية الكل في اختلافات في الكيفية مناهة في مجموعها واما في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
على بعض القول في قوله اما من مجموع موضوعية الكل في اختلافات في الكيفية مناهة في مجموعها واما في مجموعها لا يكون في مجموعها في مجموعها  
لا بد في التلخيص ان قياس من احد جهات صلبة كبرى يكون الاكبر موضوعا فيها مع اختلافات المتغيرين  
في الكيفية وذلك في جميع ضرب اشكال الثاني وفي الضرب الثالث والرابع والخامس  
والسادس من اشكال الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الامرين ولهذا  
حملنا القول الاول على منع اختلافه في جميع شروط اشكال الاول والثالث كما  
وجهه والى شروط اشكال الثاني والرابع كما وكيفا بقيت شروط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
بقولهم مناهة في قولهم مناهة في معنى ان القياس المتبع لاشتمال على الامر الثاني في معنى  
الاكبر مع الاختلاف في الكيفية اذ كان الاوسط مضوبا ومحمولا في كلا تقديرية كافي اشكال الثاني في  
لا بد في التلخيص شرط ثالث وهو مناهة في نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع  
الاكبر في نسبة وصف الاوسط المحمول كذلك الى ذات الاوسط الموضوع في معنى لا بد ان يكون  
المتبعضان المذكوران كقيمتين بحيث يتبع اجماع فائدين اثنين في التصديق لو تحفظ فاجاز  
وهذا المناهة واثره وجوده عدنا مع ما من شرط اشكال الثاني بحسب جهة فاشارة  
الاستلزام في ابتقاء ما يتبعي اما انهاء اثره مع اشترطين وجود اى كمالا وجد اشترطين  
تحقق المناهة المذكورة فانه اذا كانت اصغر من حاصليها



[illegible]



كان حيوانا نتج من حيوان قولنا اوصلته ونفصلته نحو عدد دودا اما ان يكون احد زوجا او فردا  
 نتج فعدا اما ان يكون زوجا او فردا قولنا اوصلته ونفصلته نحو كل ما كان ذا اثنتي عشرة عدد دودا  
 اما ان يكون العدد زوجا او كيان فردا نتج كل ما كان ذا اثنتي عشرة فاما ان يكون زوجا او فردا  
 قولنا ونفصله يعني لا بد في تلك الاقسام من اشتراك المقدسين في خبر يكون هو احد  
 الاوسط فاما ان يكون محكوما عليه في كلا المقدسين او محكوما به في الاوسط  
 ومحكوما عليه في الكبرى او بكس فلا اول هو الشكل الثالث والثاني هو الثاني والثالث هو الاول  
 والرابع هو الرابع وفي تفصيل الاشكال الاربعه في تلك الاقسام حسب الشرح والاضافه  
 والتمهيد طول المعلق بالمتخصصات فليطلب من مولات المتأخرين قولنا اشتباها اولها لا اشتباها  
 يكونان اعمية نكرة متفهمية بما ذكرته منية ابدية كبر من مقدمته شرطية ومن مقدمته حالية  
 فيها عين احجز في شرطية او تقيضية لتنتج عين الآخرة تقيضه فالاحتمالات المتصورة في  
 انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل رفع كل لكن المنتج منها في كل قسم سوى تقيضه ما افاده  
 المصنف من ان شرطية كانت متصلة بنتيجة احتما لان وضع المقدم منتج وضع الثاني  
 لا استلزام يتحقق الملازم يتحقق الملازم رفع الثاني ينتج رفع المقدم لا تعلقا ولا تعلقا  
 الملازم وما وضع الثاني فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم منتج رفع الثاني يجوز ان يكون الملازم

[illegible]

ورنع التالي ومن الحقيقة وضع كل كنانة احمج ورفعه كنانة اخلو وقد نخص باسم قياس  
 اخلع بسبب ما يقصد باثبات المطلوب بابطال نقيضه ووجهه الى استثنائي واقترانه  
 اعم فلا يلزم من تحققه تحقق المازوم ولا من انتفاء المازوم انتفاء المخلو وقد علمت من المراد  
 بالمتصلة في هذا الباب لزومية واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة ههنا العنادية وان كانت شرطية  
 منفصلة فنانة اجمع منتج من وضع كل جز ورنع الآخر لا يتبع اجتماعها ولا يتبع من رنع  
 كل وضع الاخر لعدم متابع اخلو ههنا او مائة اخلو باعس اما الحقيقة فها اشملت على رنع  
 اجمع واخلو معا منتج في الصور الاربع <sup>ههنا</sup> الرابع قوله رنع التالي نحو ان كان هذا انسانا كان  
 حيوانا لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فليس بانسان قوله من حقيقة كقولنا انا يكون  
 هذا المعذور جوا او فردا لكنه زوج فليس بزوج ولكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه ليس  
 فهو فرد قوله كنانة اجمع نحو هذا اما شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه ليس بشجر  
 فهو شجر قوله كنانة اخلو شجر او حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا شجر قوله قد يتصل  
 اعم انه قد يستدل على اثبات المدعى بانه لو لا الصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن  
 نقيضه غير واقع فيكون هو اتمام كلام عمر بن الخطاب في مسابح اهل البيت وهذا القسم من الكلام  
 يسمى بالخلف اما لا يخرج الى الخلف اي الحال على تقدير صدق نقيض المطلوب لا يتصل منه  
 المطلوب من خلفه اي من رايه الذي يقضي به هذا ليس قياسا واسد ابل نحل الى قياسين  
 اي البطلان ١٢

قوله قد علمت من المراد  
 ان المراد بالمتصلة في هذا الباب  
 قوله كنانة احمج ورفعه كنانة اخلو  
 قوله اخلع بسبب ما يقصد باثبات  
 قوله اعم فلا يلزم من تحققه  
 قوله ولا من انتفاء المازوم  
 قوله انتفاء المخلو وقد علمت  
 قوله بالمتصلة في هذا الباب  
 قوله لزومية واعلم ايضا ان  
 قوله المنفصلة ههنا العنادية  
 قوله وان كانت شرطية  
 قوله منفصلة فنانة اجمع  
 قوله منتج من وضع كل جز  
 قوله ورنع الآخر لا يتبع  
 قوله اجتماعها ولا يتبع من  
 قوله رنع كل وضع الاخر  
 قوله لعدم متابع اخلو ههنا  
 قوله او مائة اخلو باعس  
 قوله اما الحقيقة فها اشملت  
 قوله على رنع اجمع واخلو  
 قوله معا منتج في الصور  
 قوله الاربع <sup>ههنا</sup> الرابع  
 قوله قوله رنع التالي  
 قوله نحو ان كان هذا  
 قوله انسانا كان حيوانا  
 قوله لكنه انسان فهو  
 قوله حيوان لكنه ليس  
 قوله بحيوان فليس بانسان  
 قوله قوله من حقيقة  
 قوله كقولنا انا يكون  
 قوله هذا المعذور جوا  
 قوله او فردا لكنه زوج  
 قوله فليس بزوج ولكنه  
 قوله ليس بفرد فهو زوج  
 قوله لكنه ليس بشجر  
 قوله فهو شجر قوله  
 قوله كنانة اجمع نحو  
 قوله هذا اما شجر او  
 قوله حجر لكنه شجر  
 قوله فليس بحجر لكنه  
 قوله ليس بلا شجر  
 قوله فهو لا شجر  
 قوله قوله قد يتصل  
 قوله اعم انه قد يستدل  
 قوله على اثبات المدعى  
 قوله بانه لو لا الصدق  
 قوله نقيضه لاستحالة  
 قوله ارتفاع النقيضين  
 قوله لكن نقيضه غير  
 قوله واقع فيكون هو  
 قوله اتمام كلام عمر  
 قوله بن الخطاب في  
 قوله مسابح اهل البيت  
 قوله وهذا القسم من  
 قوله الكلام يسمى  
 قوله بالخلف اما لا  
 قوله يخرج الى الخلف  
 قوله اي الحال على  
 قوله تقدير صدق نقيض  
 قوله المطلوب لا يتصل  
 قوله منه المطلوب من  
 قوله خلفه اي من رايه  
 قوله الذي يقضي به هذا  
 قوله ليس قياسا واسد  
 قوله ابل نحل الى قياسين  
 قوله اي البطلان ١٢



والتشريع بيان شريعة في آخره في علم الثبوت في

و آنگه چون فی کلمی بر موعض من المضاعفات لای ای لا شبات حکم کسب لای کلمی تنگ بجزئیات نهاده و آن شمس

حکم اجزائی و اکل کلیہ است انظار الان فی الواقع لاکمرون المطلوب بالاستقرا والا اکل تحقیق و

انهم قالوا ان لا تستدوا ما تم صنع حال بخبريات باسبر ثاود ورجع الى تقياس ثم كقولنا كل حيوان

اما مناطق دیگر بطوریکه مناطق حساس کل غنی مناطق می شود حیوانات میج کل حیوانات می شود به این تقسیم می شود

ما قصہ کہ غی فیتہ تبغ اکثر راجح بیات بقولنا کلھیں بھر کہ کدرا اھل عن اھل مضع لان انسان کنکات انفرجیل

لذلك لي غيرك مأوا من افراود احيوان هذا القسم لا افسيد الا اظن ان من ارجاء ان يكون من احيوان

مقتی از صافه بآتش حرک نکله الا علی من ذلک یضغ کما تسمع فی استماع ولا یخفی ان حکم بان انا فی انفس

لا فطن نيامح او كان المطلوب الحكم على الاما ورا كتنفي بالبحر في غلالتك ان تتبع بعض نصيبه

ما یقیناً بعضی از این فرسوده انسان کل فرس تحریک فکر را متعل عند المضع و کل انسان می تواند

خج طعامان بعضی بحیوان کنندک منیر علم ان حمل عبارتہ استن علی التوفیق کا ہر لہ وایۃ ان

جست الدرایہ ایضاً و ہمیں فیہ شبہ نہ ہو کہ تعریف بالا عم قولہ التثلیل بیان شارکہ خبری لا

عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَأْسِ الْيَوْمِ الْاَوَّلِ وَتَبَارَكَ الَّذِي اَخْرَجَ خَبْرِي مِنْ بَطْنِي فِي مَشْرِقِ

ما ثبت في الشبه الحكم الثابت في الشبه به حصل بذلك المعنى كما يقع في غيره لان المحرم من عبادة

شاه الاسكندر و سهروردی انبیه و فی العبار من تمام خان التمش سلیل بود که التمش قلع نیما و ملک ای التمش اشتی که نیما را

ففسدوا جميع ما كانوا يعملون

الشيخ المشرك

اسماء بنت ابی بکر









كل من الجحش نوح العبد ان اوارها نفعه كقبح روح الحيوانات عند اهل الهند قوله واما

الخلافة التي لا تنتهي

والصفا ١٢٥  
والجمعي التي تكون عليها هذه  
التحقق والتثبت من انما هو لان القسم  
من التحقيق لا احد ولا احد  
والجمعي في الواقع معلوم  
بوجود المعلول

وہاں سے آکر آج کل کے

الموضوعات التي تبحث في العلم عن اعراضها الذاتية والبيد وهي حدود الموضوعات

محتاجه الى تغية كما هو قوله سبحانه في العلم نعم القليلين والى يوجب في بعض النسخ

[illegible][illegible]

المساكين التي هي اجزاء من مسائل فلا يكون جزءا على ما هو في مسائل بل هي اجزاء من مسائل  
من المبادئ التي هي اجزاء من مسائل فلا يكون جزءا على ما هو في مسائل بل هي اجزاء من مسائل

وَيَكُنِ الْجَوَابُ بِمَعْنَى كُلِّ مَنْ أَشْفَقَ عَلَى الْمَرْبُوعَةِ أَوْ عَلَى الْأَوَّلِ فَقَالَ لَيْسَ الْمَوْضُوعُ الْفِعْلُ  
لَا النَّاسُ لَكِنْ أَشْفَقُوا عَلَيْهِمْ وَجَاءَتْهُمُ الْخَبَرُ أَنَّهَا مَرْبُوعَةٌ وَهِيَ كَمَا جَاءَتْهُمْ

فی النسل من سیدنا ایا صاحب این مجموعه من آثار حرمه احوال و سببها  
 علی حد و اوقیان این مسائل نیست بی مجموع الموضعات المحمديات المنسوب بل المحمديات

انتم إلى الموضوعات قال المحقق الدرراني في حاشية المطالع أسأل في المحرمات المشبهة ما يدل  
عنه وفي فطره ما لا يطره يقول المصنف وأسأل في ضا كما كذا أو كذا عاتها كذا أو كذا العيص فلو كانت

اسی فی الجواب چونکہ اس مسئلہ میں المودعات نظر نہ آئے  
اس مسئلہ فی الجواب چونکہ اس مسئلہ میں المودعات نظر نہ آئے

ان المسائل هي القضاة وذكره بعض المحققين

بسم الله الرحمن الرحيم



او مرکب و محمولاتهما امور خارجیه عنهما لکن متباینه لکن ذواتهما

او امر كرت من الموضوع مع العرض الذاتي كقول المهندس كل مقدار وسطاني النسبة فهو خط

الطرفان ومن نوع مع العرض الذانی بقول کل خط قاصر علی خط فاقه الا اوست من احوال شتین

عن ذوقه خا... من المقادير... فان الحقاني

[illegible]

ایں خصوصیات مسائل خاصہ تمامہی عارضہ کمال الموضوعات المراد بها محمولہ  
درجہ بہ درجہ بہرہا کی اکثف

فان المعارض هو الحاج احمد بن فاخر و من ميد البحر في التصريح بهايما قبل لمجي العمل كذا

المصنف بالحق للنفى ويدعي في بعض النسخ قوله التذوق بها وبحسب الظاهر لا يطبق إلا على الكلام في غير ذلك إلى ما في المتن

لادولی ای اوجاق لشی اولو با لذات ای بدین واسطه فی العوض و لاشیل العارض بواسطه

بیا به قول افسانها حال سبب اظهار بیگانه شدن السایل از بایه

مساوی مع انه من العوض الذی اتعافا ولذا اوله نقض الشارحین قال ای لاستعداد وصور

[illegible]

از این مساعده

المشقة بالسمية بمعنى ان هذا الكلام اعني الاصلاح المشي

ن اسم الحار و رب ارجی مردم چون معمولات مسائل و احصا و اینه کوسو عاها و اینه

فقط کلام تاج المصلح لکن اگر تاج و تخت اور دلیہ انہ کثیر اما کیوں معمول اسلئے کہ

وضوحها ليس بالأعراض الغريبة كقول الفقهاء كل مسكر هم يقول النجاسة فاعلم من وقوع فعل

بیمین کل فلک متحرک علی الاستدارۃ نہ بقسیر ازہ الا کیون اعم من موضوع اعلم وقد صرح بہ

کوتنهله    نه سئو    ای بیلده    القیمنه    ذات ذکا    الهقی توفیق و الو قورق    لکلا الیه    لموضوع

بسم الله الرحمن الرحيم

وہاں سے پہلے ہی کہیں سے آئے ہوں۔

[illegible]



[illegible]

وقد علمنا كذا ما يدركه العقل المقصود والحقائق لما يقف عليه الشرع بموجب البصيرة وفطر الرغبة كنعرف العلم  
بما ينبغي من توصيه وكان القصد ما ذكره في كتاب السيرة الرسول الشاهية الاول الغرض لهذا يكون انظر عليه  
عشنا والاشافي المنفعة التي تمشي معه لكل تابع القسط في كتاب مجمل لمشق +

[illegible][illegible]



[illegible]



[illegible]

[illegible][illegible][illegible]

نحوه که پس نه بکشد اولاً المعاد و فصلی علی شکل الاول من سلسله الایجاد و علی ضابطه ضرب ایزه االه و سحاب الایجاد  
اما بعد فقول المعصم جل الله محمد له و بعد الله لما انشئ فی خصل الاحباب و حمة الاصحاب و کما یمن و کان من المعصم  
جله الله کاشمیر الدین محمد ان فصل الایجاد العالیة السعد الادیب فی ضابطه التهنید شیعة عت فی شرف خاتج الاغانی  
بعض الشاخص مع التعوض لا غیر بعض الناس من لکنی قصود راجح فی صنایع تصنیف و غیر فکر علی تیان مقتضی الایجاد  
لا اسر الاثراتی فی ذلک التوزعات فانه من سلكوا منج الانصاف و تکتبوا من طرق الاعتصاف ان غیر و اقل الکتاب  
علی خطیابی و کما کواثره الضو علی غیره او اسئل الله لیسر کما صواب ان ین علی بایو صلتی الی قصود و کما انال  
و انشع فی کلام المصنف ضابطه اخرى اخبر من ضابطه واضح و سهل من تفصیل الایضه فاستل مع الاشارة الی  
شروط جریع ضابطه الاشکال الاثنین عشرین یعدینا و ترما اختلاف ضابطه المص فانه لا یشر الیهما کذاک الا ان یز و کما  
قطعه فسطح و الا ان اعبارة عن الموجبة الکلیة و عن السالبة الکلیة و عن الموجبة الجزیة و عن السالبة الجزیة فکلیات  
اطالب الیه الیهب ان تعرف بهذه الحروف مقتدی الاشکال بالترتیب و بی فی بیزن ابیة تین علی بحر العباب  
فا ایت و جاجب الاول و اب بجه و الثانی و اب و جاجب جی و اول کاف و ا و ا و اب و جاجب جی و اول کاف و ا و ا و اب و جاجب جی  
فی ایها الاخوان من الطلاب ان احضرتم هذا الخطاب فطرقتم علی الاعلام فی هذا الباب یعمیکم حق الاعانة فیما سیک  
من شین هذا الکتاب فان فی الاشیء حجاب فاقول ان الضابطه عفا ردت القاعدة و القانون اما علی ما مطلق المصنف  
من ضابطه شرط الاشکال الایضه ففی الامر الملائم للشرط المذكور و متابعانی القیاس الا ان فی العمل وجود او عدم ما کما قالوا  
و قد یقول اما حکس اعلانها الا تشل علی کبری السابغ من الرابع اذ انها سالبه جزیة لانه کلها عموم و موضوعیة الا و شرط و لا عموم  
موضوعیة الکلیة لانفسها و لا مع خصیمة المقیمة مع کل واحد منها و اما طر و افکاشها علی ضابطه معنی بعض الضروب من الایض  
کما قالوا و انتفقت علی مع ان الشرط السابغ لیس شملت علیها الا ان عموم موضوعیة الا و شرط اعظم من ان یکون الکلیة محمولاً علی  
اولا یعنی کیف ما کانت الکبری موجبة کلیة کما فی الاول من الرابع او جزیة کما فی الثانی منه و سالبه کلیة کما فی الرابع منه و جزیة  
کما فی السابغ فتح شمل علی کبری السابغ قطعاً لا نقول فاذا یلزم کون اشکال الاول من الموجبة الکلیة الکبری مع الجزیة الصغیر  
تجاءر و رد و لیهما تحت عموم موضوعیة الا و شرط علی ذلک التقید فان قلت انما یصلح علی ان مراد المص من الضابطه الامر  
علی تلك الشرط ای حتی یجدت الشرط و جدت الضابطه من غیر عکس کما علی باس باسما علی غیر تلك الشرط ای  
کفعلیه معنی بعض الضروب من الرابع و الثانی و الرابع و السابغ سیاتی قلت هذا التوجیس مع عدم تعاد

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely commentary or corrections, surrounding the main text.



[illegible][illegible]

عالم فخر الشریعہ مولانا محمد رفیع الدین

[illegible]





نعمل بالتصديق ونعلم ان شئنا على معنى الثالث الرابع والسادس والثامن فقولنا ان شئنا انقول ان اولها هو ذلك القول هو  
ايضا بهما مع كلية الصغرى فقط وليس كذلك بل هو يوردي بعض ما يدل عليه اختلافها مع كلية احدتها ايضا فثبت ان قولنا  
اولها هو ذلك القول هو خطأ مطعن على قولنا ان الصغرى كان في صغر مقيد المقصود ان في شئنا على الملاقاته الخفيه عن العمل كما يقول  
مع ملاقاته فلا كبر وجيب لو قال ذلك لزم كون القياس المرب على هيئة الشكل الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سلبية  
منجما او للملاقاته كما قد ثبت في البصير على كلياته على كبرى ذلك الشكل الصحيح عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته فلا كبر على  
الاوسط ولا يلزم ايضا كون القياس المرب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سلبية وكبرى موجبة مع كلية على كبرى  
ختمها او كبراه ايضا تنبج تحت عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته فلا كبر على الاوسط ولما قال بعمل الاوسط على الاكبر على بان  
يكون الاوسط محمولا على الاكبر لم يلزم ذلك المحذور فلا بد من كرهه وتركه انتم كبر في شريتي اصنعة فاما من عموم موضوعية الاوسط  
اي كون موضوعه اختصه كبر اعني الموضوع الكاين الكبر لا بد من عموم في كناية عن تقنية كلية موضوعه الاكبر على قبال ما تحت  
سابقا فاشير الى كبرى جميع المضروب من الشكل الثاني وكبرى الاول والثالث والرابع والسادس من الرابع على كبرى  
التي قوله مع الاختلاف في الكيفية تحت كبرى الاول وكثيرت الى صغرى نوه المضروب على الاول البصير على كبرى  
فقد اورد الامر الثاني من الامرين الذين ذكرنا انه لا بد من احدهما ومن ههنا اوضح عليك وجه علمنا ان اولها هو الاول على منع  
او انصافا لثالث والرابع من الرابع من تحت كلا الامرين لان انما اوردنا ههنا تحت الامر الثاني كما وكيفا باعتبار المقدرين  
وكذا انما راجع الثالث تحت الامر الاول انما راجع الرابع تحت الامر الاول باعتبار الصغرى فقط او شئنا على شئنا الاول دون  
يعني عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر شيعر الى صغرا الموجبة الكلية ولا يصدق عليه عموم موضوعية الاوسط مع حكمه  
على الاكبر او كبر او سالبية كلية ولا يثبت شراط الشكل الثاني بحسب ايجته اشار اليها بقوله مع ملاقاته سلبية وصفت الاوسط  
الى وصفت الاكبر لنسبته الى ذات الاصغرى مع كون كونه وصفت الاوسط المحمول الى صفت الاكبر الموضوع منافية لثبته وجوبه  
ذات الاصغرى يعني لا بد من ان يكون كل من نسبتين في مقدسي الشكل الثاني موجبة بوجه يستلزم صدق كل كذب الاخرى بعد فهمنا  
اقتضيتين متحدتين في الموضوع والمحمول كانه وادام فعلية شئنا كما تقول كل فلان متحرك دائما ولا شئنا من اصابع الكاتب متحرك بالفعل  
نسبة وصفت الاوسط الى وصفت الاكبر اعني نسبة المتحرك الى اصابع الكاتب بفعلية اسلبية بوجه وصفت الاوسط الى ذات الامر  
يعني نسبة المتحرك الى الفلان كانه وادام الايجاب والاشك ان تينك نسبتين متناهيان لو فرضنا ههنا في اقتضيتين متحدتين  
الطرفين اعني كل فلان متحرك دائما ولا شئنا من الفلان متحرك بالفعل وليس المراد ان نسبتين المذكورتين متناهيان على  
كونها في مقدسي الشكل الثاني بل هو لا يكونان على هذا الطريق في مادة من هو مقتضى الشكل الثاني والاكليد فيقدها بالقياس

والمعنى ان شئنا انقول ان اولها هو ذلك القول هو خطأ مطعن على قولنا ان الصغرى كان في صغر مقيد المقصود ان في شئنا على الملاقاته الخفيه عن العمل كما يقول مع ملاقاته فلا كبر وجيب لو قال ذلك لزم كون القياس المرب على هيئة الشكل الاول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سلبية منجما او للملاقاته كما قد ثبت في البصير على كلياته على كبرى ذلك الشكل الصحيح عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته فلا كبر على الاوسط ولا يلزم ايضا كون القياس المرب على هيئة الشكل الثالث من صغرى سلبية وكبرى موجبة مع كلية على كبرى ختمها او كبراه ايضا تنبج تحت عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته فلا كبر على الاوسط ولما قال بعمل الاوسط على الاكبر على بان يكون الاوسط محمولا على الاكبر لم يلزم ذلك المحذور فلا بد من كرهه وتركه انتم كبر في شريتي اصنعة فاما من عموم موضوعية الاوسط اي كون موضوعه اختصه كبر اعني الموضوع الكاين الكبر لا بد من عموم في كناية عن تقنية كلية موضوعه الاكبر على قبال ما تحت سابقا فاشير الى كبرى جميع المضروب من الشكل الثاني وكبرى الاول والثالث والرابع والسادس من الرابع على كبرى التي قوله مع الاختلاف في الكيفية تحت كبرى الاول وكثيرت الى صغرى نوه المضروب على الاول البصير على كبرى فقد اورد الامر الثاني من الامرين الذين ذكرنا انه لا بد من احدهما ومن ههنا اوضح عليك وجه علمنا ان اولها هو الاول على منع او انصافا لثالث والرابع من الرابع من تحت كلا الامرين لان انما اوردنا ههنا تحت الامر الثاني كما وكيفا باعتبار المقدرين وكذا انما راجع الثالث تحت الامر الاول انما راجع الرابع تحت الامر الاول باعتبار الصغرى فقط او شئنا على شئنا الاول دون يعني عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر شيعر الى صغرا الموجبة الكلية ولا يصدق عليه عموم موضوعية الاوسط مع حكمه على الاكبر او كبر او سالبية كلية ولا يثبت شراط الشكل الثاني بحسب ايجته اشار اليها بقوله مع ملاقاته سلبية وصفت الاوسط الى وصفت الاكبر لنسبته الى ذات الاصغرى مع كون كونه وصفت الاوسط المحمول الى صفت الاكبر الموضوع منافية لثبته وجوبه ذات الاصغرى يعني لا بد من ان يكون كل من نسبتين في مقدسي الشكل الثاني موجبة بوجه يستلزم صدق كل كذب الاخرى بعد فهمنا اقتضيتين متحدتين في الموضوع والمحمول كانه وادام فعلية شئنا كما تقول كل فلان متحرك دائما ولا شئنا من اصابع الكاتب متحرك بالفعل نسبة وصفت الاوسط الى وصفت الاكبر اعني نسبة المتحرك الى اصابع الكاتب بفعلية اسلبية بوجه وصفت الاوسط الى ذات الامر يعني نسبة المتحرك الى الفلان كانه وادام الايجاب والاشك ان تينك نسبتين متناهيان لو فرضنا ههنا في اقتضيتين متحدتين الطرفين اعني كل فلان متحرك دائما ولا شئنا من الفلان متحرك بالفعل وليس المراد ان نسبتين المذكورتين متناهيان على كونها في مقدسي الشكل الثاني بل هو لا يكونان على هذا الطريق في مادة من هو مقتضى الشكل الثاني والاكليد فيقدها بالقياس



ايضا لا يجوز ان يكون سلوبا عن الذات بالضرورة في الثبوت مع الوصف نحو كل فلان متحرك دائما لا شئ من اصابع الكتاب  
 يتحرك بفعل فنية التحرك الى ذات لا اصابع وان كانت فعلية اسلب لكن مع الوصف المذكور ضرورة الایجاب ويجاب ان يكون  
 المذكور في الصابغة اعلم ان يكون باعتبار نفس مفهومه من حيث هي وباعتبار متعلقه اي لذات ايمان من سببا كما في نظير  
 التثنية ولا شك ان نسبة التحرك الى متعلق الكتاب اي صابغ الانسان فعلية اسلب وان كان مع نفس الكتاب ضرورة في الثبوت  
 قابل كذا في المضافه اذ كانت الكبرى من است المتكسرة السوالب والصغرى اي قضية كانت سوى المتكسرين لما في المضاف  
 من ان يكون نسبة وصف لا وسط الى وصف الاكبر ودام الایجاب لان تلك است اما الوصفيات الاربعة او الدلائل من اعمها  
 العامة وليس مغاير الا ما قلنا انفا ولا شك في مناهاتنا مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى فعلية اسلب لا يخص منها كذا  
 ثبتت اذ كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورة او شرطية خاصة او عامة ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى باسكان  
 مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر ضرورة اسلب ماني الكبرى اشرطه فغاير ان شرطه لم لا يخلو عن شأبه لثبوت فان في  
 الاشرطه الكبرى ضرورة نسبة وصف الاوسط الى مجموع وصف الاكبر وذا في غان فشا والضرورة فيها مجموع الذات الوصف من الجان  
 ان يكون الشئ ضروريا لمجموع ولا يكون ضروريا لو اريد من اجزائه فيجوز ان لا يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بالضرورة  
 يكون منافية لنسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى التي هي بالاسكان وحده بان وصف الاكبر لا يوجد خارج الذات التي هي  
 مع ضرورة نسبة وصف الاوسط الى الكبرى كايه في هذا الشكل فوصف الاكبر مستلزم لمجموع ذاته ووصفاته لا يوجد بها وكذا مجموع ذاته  
 ووصفه مستلزم لوصفه فبنسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر ضرورة فيكتسبه الى مجموع الذات الوصف فبنسبة الى ذات الا صغرى كايه ولا  
 في نافيها ان كانا مختلفي كيفية انتهى بلفظ ولي فيه مائل بعد فافهم اما في الضرورية فخلان المحمول اذ كان سلوبا عن الذات مالم يوجد  
 سلوبا فربا كان سلوبا عن بعضها الغواني ايضا لان الذات لازم للوصف والمحمول لازم للذات وللازم اللازم لازم كذا في الحق المناقاة  
 اذ كانت الصغرى ضرورة والكبرى ممكنة فمثل ما مر كذا قالوا به هنا شك قوي معركته لا اريد بان المذكورة في حقيقة في كثير  
 من الاختلافات انشودة من هذا الشكل كاختلاف الصغرى الممكنة العامة مع الكبرى اشرطه العامة وخاصة وكاختلاف الصغرى  
 العامة مع الكبرى اشرطه العامة وخاصة والعرفية العامة وخاصة ومما صلد ان الصغرى اذ كانت ممكنة والكبرى اشرطه عامة  
 او خاصة فلا شك ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى باسكان لا يوجب مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر  
 بضرورة اسلب لا منافاة بين ضرورة اسلب بالنظر الى الوصف بين ان كان الایجاب سببا لذات الاتري الى التثاني بين قولنا كل كايه ان لا يخلو  
 لا ما كان بين قولنا لا شئ من الكتاب بل كل صغرى فشا واما كتاب كذا اذ كانت الصغرى ملحقه مع الكبرى اشرطه فغاير وخاصة والعرفية العامة  
 ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى فعلية اسلب مثلا لا قبل من ان يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بالاسكان

ايضا لا يجوز ان يكون سلوبا عن الذات بالضرورة في الثبوت مع الوصف نحو كل فلان متحرك دائما لا شئ من اصابع الكتاب  
 يتحرك بفعل فنية التحرك الى ذات لا اصابع وان كانت فعلية اسلب لكن مع الوصف المذكور ضرورة الایجاب ويجاب ان يكون  
 المذكور في الصابغة اعلم ان يكون باعتبار نفس مفهومه من حيث هي وباعتبار متعلقه اي لذات ايمان من سببا كما في نظير  
 التثنية ولا شك ان نسبة التحرك الى متعلق الكتاب اي صابغ الانسان فعلية اسلب وان كان مع نفس الكتاب ضرورة في الثبوت  
 قابل كذا في المضافه اذ كانت الكبرى من است المتكسرة السوالب والصغرى اي قضية كانت سوى المتكسرين لما في المضاف  
 من ان يكون نسبة وصف لا وسط الى وصف الاكبر ودام الایجاب لان تلك است اما الوصفيات الاربعة او الدلائل من اعمها  
 العامة وليس مغاير الا ما قلنا انفا ولا شك في مناهاتنا مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى فعلية اسلب لا يخص منها كذا  
 ثبتت اذ كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورة او شرطية خاصة او عامة ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى باسكان  
 مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر ضرورة اسلب ماني الكبرى اشرطه فغاير ان شرطه لم لا يخلو عن شأبه لثبوت فان في  
 الاشرطه الكبرى ضرورة نسبة وصف الاوسط الى مجموع وصف الاكبر وذا في غان فشا والضرورة فيها مجموع الذات الوصف من الجان  
 ان يكون الشئ ضروريا لمجموع ولا يكون ضروريا لو اريد من اجزائه فيجوز ان لا يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بالضرورة  
 يكون منافية لنسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى التي هي بالاسكان وحده بان وصف الاكبر لا يوجد خارج الذات التي هي  
 مع ضرورة نسبة وصف الاوسط الى الكبرى كايه في هذا الشكل فوصف الاكبر مستلزم لمجموع ذاته ووصفاته لا يوجد بها وكذا مجموع ذاته  
 ووصفه مستلزم لوصفه فبنسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر ضرورة فيكتسبه الى مجموع الذات الوصف فبنسبة الى ذات الا صغرى كايه ولا  
 في نافيها ان كانا مختلفي كيفية انتهى بلفظ ولي فيه مائل بعد فافهم اما في الضرورية فخلان المحمول اذ كان سلوبا عن الذات مالم يوجد  
 سلوبا فربا كان سلوبا عن بعضها الغواني ايضا لان الذات لازم للوصف والمحمول لازم للذات وللازم اللازم لازم كذا في الحق المناقاة  
 اذ كانت الصغرى ضرورة والكبرى ممكنة فمثل ما مر كذا قالوا به هنا شك قوي معركته لا اريد بان المذكورة في حقيقة في كثير  
 من الاختلافات انشودة من هذا الشكل كاختلاف الصغرى الممكنة العامة مع الكبرى اشرطه العامة وخاصة وكاختلاف الصغرى  
 العامة مع الكبرى اشرطه العامة وخاصة والعرفية العامة وخاصة ومما صلد ان الصغرى اذ كانت ممكنة والكبرى اشرطه عامة  
 او خاصة فلا شك ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى باسكان لا يوجب مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر  
 بضرورة اسلب لا منافاة بين ضرورة اسلب بالنظر الى الوصف بين ان كان الایجاب سببا لذات الاتري الى التثاني بين قولنا كل كايه ان لا يخلو  
 لا ما كان بين قولنا لا شئ من الكتاب بل كل صغرى فشا واما كتاب كذا اذ كانت الصغرى ملحقه مع الكبرى اشرطه فغاير وخاصة والعرفية العامة  
 ان يكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الا صغرى فعلية اسلب مثلا لا قبل من ان يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بالاسكان





To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)